

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

يغطي الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٥



ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

المحتويات

الصفحة	الفصل
٤	أولاً- مقدمة
٥	ثانياً- استعراض عام للعمليات
٥	ألف - أبرز التطورات الإقليمية
٧	باء - التأهب والاستجابة في حالات الطوارئ
٨	جيم - تغيير نهج المساعدة الإنسانية
١٠	ثالثاً- حماية المهاجرين واللاجئين وملتمسي اللجوء
١٠	ألف - بيئة الحماية
١٢	باء - الحماية في عرض البحر
١٣	جيم - الاحتياجات المحددة
١٤	رابعاً- الحلول الدائمة
١٤	ألف - استعراض عام
١٦	باء - العودة الطوعية
١٧	جيم - إعادة التوطين والقبول لأسباب إنسانية
١٨	دال - الحلول المحلية
١٨	خامساً- التشرد الداخلي
١٩	سادساً- حالات انعدام الجنسية
٢١	سابعاً- الشراكات والتنسيق
٢٢	ثامناً- التبرعات لمفوضية شؤون اللاجئين
٢٣	تاسعاً- المساءلة والرقابة
٢٤	عاشراً- الخلاصة

الجدول

٢٥	١- اللاجئين، وطالبو اللجوء، والمشردون داخلياً، والعائدون (لاجئون ومشردون داخلياً) وعديمو الجنسية، وغيرهم ممن تُعنى بهم المفوضية، حسب بلد/إقليم اللجوء، بنهاية عام ٢٠١٤
٣٧	٢- ميزانية ونفقات المفوضية لعام ٢٠١٤

أولاً - مقدمة^(١)

١ - بحلول نهاية عام ٢٠١٤، كان زهاء ٦٠ مليون شخص في حالة تشريد قسري في مختلف أرجاء العالم بسبب الاضطهاد أو النزاعات أو حالات العنف العام أو انتهاكات حقوق الإنسان^(٢). وكان هذا الرقم هو الأعلى، إذ تعرض ١٣,٩ مليون شخص للتشريد في عام ٢٠١٤ وحده^(٣). وينتمي أكثر من نصف اللاجئين المشمولين بولاية المفوضية والبالغ عددهم ١٤,٤ مليون شخص إلى ثلاثة بلدان هي: أفغانستان والصومال والجمهورية العربية السورية. ولا تزال الحلول بعيدة المنال مع استمرار الزيادة في أعداد المشردين. ولم يتمكن سوى ٨٠٠ ١٢٦ لاجئ من العودة إلى ديارهم في عام ٢٠١٤، ما يشكل أدنى مستوى منذ عام ١٩٨٣، وبقي حوالي ٦,٤ مليون من اللاجئين المشمولين بولاية المفوضية في المنفى لمدة خمس سنوات أو أكثر.

٢ - وتعكس هذه الأرقام حقبة جديدة أصبح فيها نطاق التشريد القسري على الصعيد العالمي والاستجابة المطلوبة، أكبر مما شهده العالم منذ الحرب العالمية الثانية. وباتت الجهات العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية في مفترق طرق، حيث الاحتياجات تتجاوز الموارد إلى حد كبير. فثمة أهمية حيوية لتجديد الجهود، بما في ذلك إيجاد نهج مبتكرة لتقديم المساعدة الإنسانية وضمان التصدي للتشريد بوصفه من التحديات الإنمائية والإنسانية على السواء.

٣ - وبصورة أعم، هناك حاجة إلى الالتزام بمبدأ التضامن الدولي. ومن المحيط حرمان اللاجئين من الحماية وتقلص حيز اللجوء في بعض البلدان، ولا سيما في البلدان التي تستقبل أعداداً كبيرة من اللاجئين تفوق طاقتها أحياناً، مثل إثيوبيا وجمهورية إيران الإسلامية والأردن ولبنان وباكستان وتركيا، إذ تستضيف كل منها أكثر من ٦٠٠ ٠٠٠ لاجئ. ومن الأهمية بمكان أن تحترم جميع الدول المبادئ الأساسية لنظام اللاجئين الدولي، وتتخذ خطوات ملموسة من أجل الحفاظ على مبدأ التعاون الدولي لتقاسم الأعباء والمسؤوليات. ونظراً لعدم وجود حلول سياسية للنزاعات التي تسبب حالات التشريد، هناك حاجة ملحة إلى حدوث زيادة كبيرة في الدعم المقدم للدول المضيفة التي تواصل تقديم الحماية للملايين بالنيابة عن المجتمع الدولي.

(١) يقدم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ١٥٢/٦٩ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وقرار الجمعية العامة ١٥٣/٨٥ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

(٢) يشمل ذلك ١٩,٥ مليون لاجئ (٤ ملايين مشمولين بولاية المفوضية و ٥,١ ملايين لاجئ فلسطيني مسجلين لدى وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين، ٣٨,٢ مليون من المشردين داخلياً وحوالي ١,٨ مليون من ملتمسي اللجوء. وترد المزيد من المعلومات عن الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية في الجدول ١ وعلى الرابط: <http://www.unhcr.org/556725e69.html>

(٣) بما في ذلك ١١ مليون من المشردين داخلياً و ٢,٩ مليون لاجئ.

ثانياً - استعراض عام للعمليات

ألف - أبرز التطورات الإقليمية

٤ - في نهاية عام ٢٠١٤، استضافت بلدان أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى ٣,٧ مليون لاجئ، أي ٢٦ في المائة من المجموع على الصعيد العالمي، وحوالي ١١,٤ مليون من المشردين داخلياً. وكانت حالات التشرد الواسع النطاق داخل جمهورية أفريقيا الوسطى وجنوب السودان مبعث قلق عميق، وأعلن تصنيف الحالتين في عام ٢٠١٤ على أنهما حالات طوارئ من المستوى الثالث^(٤). وكان هناك ما يقارب ٤١٢ ٠٠٠ لاجئ و ٤٣٨ ٠٠٠ من المشردين داخلياً في جمهورية أفريقيا الوسطى في نهاية عام ٢٠١٤؛ أما في جنوب السودان، فقد بلغ العدد حوالي ٦١٦ ٠٠٠ لاجئ و ١,٥ مليون من المشردين داخلياً. وتعرض عدد كبير من الأشخاص للتشرد داخل بوروندي ونيجيريا، في حين أدت حالات التشريد الجديدة في مناطق نزاعات طويلة الأمد مثل شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية ومالي والصومال والسودان إلى تفاقم الأوضاع في بلدان مضيقة مثقلة بالأعباء بالفعل.

٥ - وفي سياق التصدي لحالات التشريد المتعددة، أثبت نظام اللجوء القدرة على التكيف في أفريقيا - وهي حقيقة اعترف بها أعضاء الوفود خلال الجزء الرفيع المستوى من اجتماع اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤^(٥). ومع ذلك، ظلت المفوضية قلقة إزاء ما أفيد عن حالات إعادة قسرية. وكان الحفاظ على الطابع المدني والإنساني في مخيمات اللاجئين، ولا سيما في المناطق الحدودية، يشكل أيضاً مسألة بالغة الأهمية. وطرح تفشي فيروس إيبولا في غرب أفريقيا تحديات إضافية، وسعت المفوضية إلى الوقاية من الإصابة في مخيمات اللاجئين وضمان إدراج اللاجئين في خطط الوقاية والاستجابة على الصعيد الوطني. وكان التزام أديس أبابا المتعلق باللاجئين الصوماليين، الذي اعتمد في آب/أغسطس ٢٠١٤ من جانب حكومات إقليمية ومفوضية شؤون اللاجئين، خطوة إلى الأمام من أجل التوصل إلى حلول مستدامة لأكثر من مليون لاجئ صومالي.

٦ - واعتمدت دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي إعلان وخطة عمل البرازيل في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، مؤكدة من جديد التزامها بأعلى معايير الحماية الدولية والإقليمية. ولا تزال السلفادور وغواتيمالا وهندوراس متأثرة بالعنف الذي ترتكبه جماعات الجريمة العابرة للحدود، وقد تضاعف تقريباً عدد طلبات اللجوء من هذه البلدان في عام ٢٠١٤ (٢٩ ٠٠٠) بالمقارنة مع عام ٢٠١٣ (١٥ ٧٠٠)، كما هو الحال بالنسبة لأعداد الأطفال غير المصحوبين

(٤) حالات الطوارئ من المستوى الثالث تعرفها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات الرئيسية على أنها أزمات إنسانية مفاجئة ناجمة عن كوارث طبيعية أو نزاعات وتتطلب تعبئة على نطاق المنظومة.

(٥) انظر: <http://www.unhcr.org/pages/541843656.html>.

والأطفال المنفصلين عن ذويهم الذين يصلون إلى الولايات المتحدة الأمريكية (٥٧ ٠٠٠). وأطلقت المفوضية حملة استجابة إقليمية، شملت تعزيز شبكات الرصد وتوسيع نطاق الحماية في غواتيمالا وهندوراس وجنوب المكسيك. وفي حين يتواصل الحوار بشأن تحقيق السلام في كولومبيا، لا يزال هناك أكثر من ٦ ملايين من المشردين داخلياً، وحوالي ٩٠٠ شخص يعبرون الحدود إلى إكوادور كل شهر خلال عام ٢٠١٤.

٧- وحتى نهاية عام ٢٠١٤، استضافت منطقة آسيا والمحيط الهادئ ٣,٨ مليون لاجئ و٥ ملايين من المشردين داخلياً و١,٥ مليون شخص عديمي الجنسية. ولا يزال نحو ٢,٦ مليون لاجئ أفغاني يعيشون في المنفى منذ أمد طويل، وبخاصة في جمهورية إيران الإسلامية وباكستان. وانخفض مستوى عودة اللاجئين إلى أفغانستان، حيث وصل إلى حوالي ١٧ ٨٠٠ عائد في عام ٢٠١٤ - أي حدث انخفاض بنسبة ٥٥ في المائة بالمقارنة مع عام ٢٠١٣. ومع ذلك، فإن انتخاب حكومة الوحدة الوطنية وقّر فرصاً جديدة للسعي إلى إيجاد حلول دائمة. وفي الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٥، عاد ما لا يقل عن ٤٤ ٠٠٠ لاجئ أفغاني بمساعدة المفوضية. وعملت المفوضية بشكل لصيق مع الحكومات المعنية لضمان الظروف المواتية للعودة المستدامة وإعادة الإدماج. وفي نهاية حزيران/يونيه ٢٠١٥، بلغ عدد اللاجئين من ميانمار أكثر من ٤٧٩ ٠٠٠ لاجئ، في حين بقي أكثر من ٦٠٠ ٠٠٠ شخص مشردين داخلياً. وكانت التحركات المختلطة عن طريق البحر تشكل مصدر قلق متزايد في منطقة آسيا والمحيط الهادئ.

٨- ونظراً لتسجيل مليون لاجئ سوري جديد في تركيا، قد زاد عدد اللاجئين في أوروبا زيادة كبيرة وصلت إلى ٣,١ مليون لاجئ خلال عام ٢٠١٤. وبحلول حزيران/يونيه ٢٠١٥، كانت تركيا تستضيف أكثر من ١,٨ من اللاجئين السوريين، وأصبحت أكبر بلد مستضيف للاجئين في إطار ولاية المفوضية. وتسبب اندلاع النزاع في أوكرانيا في عام ٢٠١٤ في تشريد أكثر من ٢ مليون شخص: بحلول حزيران/يونيه ٢٠١٥، كان هناك نحو ١,٤ مليون مشرد داخلياً وما يزيد على ٨٠٠ ٠٠٠ شخص سعوا إلى الحصول على شكل من أشكال الحماية في البلدان المجاورة، وخصوصاً الاتحاد الروسي. وسجلت الدول الأعضاء الـ ٢٨ في الاتحاد الأوروبي أكثر من ٥٧٠ ٠٠٠ طلب لجوء في عام ٢٠١٤، أي بزيادة ٤٤ في المائة عن عام ٢٠١٣. وكانت التحركات المختلطة عبر البحر الأبيض المتوسط مصدر قلق بالغ خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وقد بلغ عدد الأشخاص الذين لقوا حتفهم حوالي ٣ ٥٠٠ شخص خلال عام ٢٠١٤. وبحلول منتصف عام ٢٠١٥، استُخدم الطريق الواقع شرق البحر الأبيض المتوسط، من تركيا إلى اليونان، بدلاً عن طريق وسط البحر الأبيض المتوسط (من شمال أفريقيا إلى إيطاليا)، وهما المصدر الرئيسي للوافدين بجرّاً إلى أوروبا.

٩- وقد دخلت الحرب في الجمهورية العربية السورية عامها الخامس في آذار/مارس ٢٠١٥. ويشكل السوريون أكبر نسبة من اللاجئين المشمولين بولاية المفوضية، إذ تجاوز عددهم ٤ ملايين بحلول تموز/يوليه ٢٠١٥. ويوجد داخل الجمهورية العربية السورية حوالي ١٢,٢ مليون شخص

بحاجة إلى الحماية والمساعدة، بمن فيهم ٧,٦ ملايين من المشردين داخلياً. وشكل العدد الكبير من اللاجئين السوريين في البلدان المضيفة المجاورة ضغطاً على الهياكل الأساسية الوطنية وقدرات هذه البلدان على الاستجابة. وبات من الصعب على السوريين الحصول على السلامة، بما في ذلك عن طريق التماس اللجوء في المنطقة. والخطوة الإقليمية للاجئين والقدرة على التكيف للفترة ٢٠١٥-٢٠١٦، التي أُطلقت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ من أجل التصدي للأزمة السورية، ترمي إلى دعم البلدان المضيفة والمجتمعات المحلية من خلال زيادة القدرة على التكيف وتحقيق الاستقرار القائم على التنمية بغية استكمال المساعدة الإنسانية. وقُدرت الاحتياجات المطلوبة لعام ٢٠١٥ بمبلغ ٤,٥٣ بليون من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية، غير أن المبلغ المستلم حتى أواخر حزيران/يونيه ٢٠١٥ قد بلغ ١,٠٧ مليون دولار فقط (٢٤ في المائة).

١٠- وقد تصاعدت عمليات العنف في العراق خلال الفترة المشمولة بالتقرير. فبحلول منتصف عام ٢٠١٥، بلغ عدد اللاجئين العراقيين زهاء ٢٠٠ ٠٠٠ لاجئ في البلدان المجاورة، تم تسجيل أكثر من نصفهم حديثاً في عام ٢٠١٤، في حين أصبح ٣,١ مليون عراقي في عداد المشردين داخلياً. وفي أماكن أخرى من الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، تأثر من جراء عدم الاستقرار حوالي ١,٥ مليون شخص في اليمن والبلدان المحيطة بها، وشمل ذلك ٢٥٠ ٠٠٠ لاجئ وما يزيد على مليون مشرد داخلياً حتى حزيران/يونيه ٢٠١٥. وتضاعف تقريباً عدد المشردين داخل ليبيا، حيث ارتفع العدد من حوالي ٢٣٠ ٠٠٠ شخص في أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ إلى أكثر من ٤٣٤ ٠٠٠ في حزيران/يونيه ٢٠١٥.

باء- التأهب والاستجابة في حالات الطوارئ

١١- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، استجابت الجهات العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية إلى أربع حالات طوارئ من المستوى الثالث على صعيد المنظومة - جمهورية أفريقيا الوسطى والعراق وجنوب السودان والجمهورية العربية السورية. وأدت الأزمات في جمهورية أفريقيا الوسطى وجنوب السودان والجمهورية العربية السورية أيضاً إلى تدفق اللاجئين بأعداد كبيرة إلى الخارج، مما استلزم قيام المفوضية بقيادة عمليات استجابة في البلدان المجاورة. وأعلنت المفوضية أيضاً حالات طوارئ بشأن الأوضاع في بوروندي ونيجيريا، فضلاً عن البحر الأبيض المتوسط بالنسبة للأشخاص القادمين إلى اليونان من أجل العبور إلى صربيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً.

١٢- وواصلت المفوضية تعزيز قدرات الاستجابة المؤسسية لحالات الطوارئ. وجرى في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ إنشاء إدارات للطوارئ في شعبة الطوارئ والأمن والإمداد. وتم إنشاء فريقين طوارئ متأهبين للقيام بوظائف متعددة، يترأس كل منهما منسق رئيسي أو كبير لحالات الطوارئ يكون على استعداد للانتشار الفوري. وجرى في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ إصدار إطار جديد لسياسات الطوارئ بغية توضيح المسؤوليات المتعلقة بالتأهب والاستجابة في حالات الطوارئ، وترتيبات القيادة والتنسيق على الصعيد الداخلي.

١٣- واعتباراً من منتصف عام ٢٠١٥، تحتفظ مفوضية شؤون اللاجئين بستة مخزونات عالمية تشمل مواد إغاثة أساسية تم تخزينها مسبقاً بغية توصيلها على وجه السرعة إلى ما يصل إلى ٦٠٠.٠٠٠ شخص لدى وقوع حالات طوارئ. وفي عام ٢٠١٤، قدمت المفوضية ما يزيد على ١٧.٥٠٠ طن من مواد الإغاثة من المخزونات العالمية وحدها عن طريق ١٠٠ عملية نقل جوي وبري وبحري. وأُنجزت نسبة ٩٣ في المائة من عمليات النقل الجوي في غضون ٧٢ ساعة. وتم إنجاز أكثر من ٤٤٠ عملية انتشار لدعم استجابة المفوضية لحالات الطوارئ في مجالات وظيفية تشمل توفير الحماية والمأوى وتخطيط المواقع والمياه والصرف الصحي والنظافة العامة.

١٤- ولا يزال العاملون في المجال الإنساني يتعرضون لمخاطر كبيرة، حيث لقي أكثر من ١٠٠ منهم مصرعهم في حوادث عنف وقعت في عام ٢٠١٤. وفقد ٢٣ من العاملين في المجال الإنساني حياتهم في الجمهورية العربية السورية وحدها خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ومع ذلك، يواصل موظفو المفوضية والشركاء "البقاء وإنجاز المهام" في العديد من الأوضاع التي تشهد تدهوراً في الحالة الأمنية. وفي الجمهورية العربية السورية، تمكنت المفوضية والشركاء من الوصول إلى أكثر من ٣,٤ ملايين شخص، بما في ذلك عن طريق ٦٤ عملية عبر الحدود و٦٣ عملية عبر خطوط التماس. وفي العراق، قدمت المنظمة وشركاؤها المساعدة لأكثر من ١,١ مليون من المشردين داخلياً خلال الفترة المشمولة بالتقرير، كما قدمت المفوضية الإغاثة الأساسية لأكثر من ٥٦.٣٠٠ شخص في اليمن، ووفرت أغطية بلاستيكية للإيواء الطارئ لأكثر من ٧.٠٠٠ أسرة في أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠١٥.

جيم- تغيير نهج المساعدة الإنسانية

١٥- دفع نطاق التشريد القسري وطول أمده المجتمع الدولي وشجعه على إعادة النظر في النهج التقليدية للمساعدة الإنسانية.

١٦- والتدابير المتخذة لتيسير اعتماد الأشخاص المشردين على أنفسهم أثناء وجودهم في المنفى، تمثل بصفة خاصة تحولاً كبيراً من نموذجي "الرعاية وتقديم الدعم". وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، بدأت المفوضية تطبيق "الاستراتيجية العالمية لتوفير سبل العيش" (٢٠١٤-٢٠١٨) في ١٥ من العمليات القطرية. وتشمل هذه الاستراتيجية وسائل مبتكرة لربط اللاجئين بفرص العمل، مثل البرنامج الشبكي "التواصل مع مفوضية شؤون اللاجئين"^(٦) وبما أن التجارب العملية تبين أن دعم سبل كسب العيش للاجئين في المنفى تساهم في إعدادهم بصورة أفضل من أجل إيجاد حلول مستقبلية دائمة، فقد استُخدم تمويل "بذور الحلول" بصورة جزئية لتعزيز الاعتماد على الذات، بما في ذلك في النيجر، حيث جرت مساعدة اللاجئين الرُّحل في الحفاظ على سبل كسب

(٦) انظر: <http://www.unhcr.org/pages/54edef886.html>.

الرزق من قبيل تربية الحيوانات^(٧) وبالتعاون مع معهد "برك" للتنمية والمنظمات غير الحكومية "Trickle Up" استُخدم تمويل "بذور الحلول" أيضاً لدعم "نُهج التخرج" من أجل تحقيق سبل عيش مستدامة في المناطق الريفية، وذلك بناءً على نجاح المشاريع التجريبية في المناطق الحضرية في كوستاريكا وإكوادور ومصر^(٨). كما أتاحت بعض الحكومات إمكانية وصول اللاجئين إلى فرص العمل، بما في ذلك في البرازيل، وكوستاريكا، وإكوادور، وجمهورية إيران الإسلامية وتركيا. ويجري استكشاف فرص القبول في سوق العمل أو برامج التنقل في أطر التكامل الإقليمية القائمة بغية توفير المزيد من الفرص للاجئين، بما في ذلك داخل السوق المشتركة الجنوبية (ميركوسور) والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا.

١٧- وبالمثل، فإن "سياسة بدائل المخيمات"، التي أطلقت في تموز/يوليه ٢٠١٤، تركز على إيجاد فرص تمكن اللاجئين من العيش بصورة قانونية وآمنة ومستقلة في المجتمعات المضيفة. وتقوم السياسة الجديدة على "سياسة المفوضية بشأن حماية اللاجئين وتوفير الحلول لهم في المناطق الحضرية" لعام ٢٠٠٩، وعلى ممارسات الحماية المجتمعية وجهود أوسع نطاقاً لإدراج اللاجئين في الهياكل الوطنية. ويتطلب اعتماد ترتيبات بدائل المخيمات التعاون الوثيق مع الحكومة المضيفة، وينبغي أن يتسق مع القوانين والسياسات الوطنية. وبناءً على ذلك، تم وضع أداة تشخيص جديدة لعمليات تقييم فرص وتحديات تنفيذ تلك السياسة خلال عملية التخطيط لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧. وأقامت المفوضية أيضاً شراكة مع الحكومات من أجل إدراج اللاجئين في الخدمة العامة الوطنية وفي خطط التنمية - في غانا على سبيل المثال - التي منحت اللاجئين التوغوليين فرص الوصول إلى نظام التأمين الصحي الوطني، وفي رواندا، حيث تم إلحاق أطفال اللاجئين الكونغوليين بالمدارس العامة.

١٨- ويعد الاستخدام الموسع والمنهجي للتدخلات النقدية من الأمثلة المبتكرة الأخرى على دعم استقلالية اللاجئين في المنفى. وبحلول عام ٢٠١٥، رصدت ميزانيات للتدخلات النقدية حوالي ٦٠ عملية قطرية للمفوضية بمبلغ ٤٦٥ مليون دولار تقريباً بدلاً من ٢٦ عملية في عام ٢٠١٠. وأصدرت المفوضية "مبادئ توجيهية تنفيذية للتدخلات النقدية في حالات التشريد" في عام ٢٠١٥. وواصلت المفوضية أيضاً وضع نظم للبيانات وإدارة المعلومات من أجل تحسين تحديد وإدارة القضايا، بما في ذلك وضع نسخة جديدة من قاعدة بيانات تسجيل المفوضية "progress"، ونظام تحديد الهوية بالاستدلال الحيوي (BIMS). وبحلول منتصف عام ٢٠١٥، تم بنجاح تسجيل أكثر من ٣٠٠ ٠٠٠ لاجئ في نظام الاستدلال الحيوي، الذي نشر في ثلاث عمليات قطرية (تشاد وملاوي وتايلند). وواصلت المفوضية تنفيذ عدد من الاستراتيجيات الأخرى لتعزيز الخدمات للأشخاص المعنيين في قطاعات الصحة العامة والتعليم والمأوى والتوطين

(٧) انظر الفقرة ٣٣ أدناه.

(٨) يسعى نهج "التخريج" إلى تحرير الأشخاص في المناطق الريفية أو الحضرية من براثن الفقر من خلال الجمع بين توفير سبل كسب العيش وبناء القدرات والتمويل الأصغر.

والوقود والطاقة. وعلى سبيل المثال، وفرت "الاستراتيجية العالمية بشأن التوطين والإيواء" (٢٠١٤-٢٠١٨) الأساس لتطوير خيارات مبتكرة للإيواء، بما في ذلك خيارات "وحدات إيواء اللاجئين" (٩).

١٩- وأبرزت المفوضية أيضاً الحاجة إلى تغيير نهج التمويل الإنساني. وعلى الرغم من الزيادة غير المسبوقة في التمويل الإنساني على الصعيد العالمي، فإن تلك الزيادة لم تواكب تزايد الاحتياجات. وثمة حاجة متزايدة لتحسين الاستفادة من البرامج الإنمائية والتمويل بالاقتران مع الاستجابات الإنسانية، فضلاً عن كفالة مشاركة الجهات الإنمائية الفاعلة في جميع مراحل التشرّد. وقد تكون الخطة الإقليمية للاجئين والقدرة على التكيف للفترة ٢٠١٥-٢٠١٦ للأزمة السورية، التي تقودها مفوضية شؤون اللاجئين وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بمثابة نموذج للمستقبل. فقد جمعت بين الحكومات المضيفة و ٢٠٠ من الشركاء في المجالين الإنمائي والإنساني من أجل دعم خطط الاستجابة الوطنية والمتسقة على الصعيد الإقليمي بالنسبة للبلدان الخمسة المضيفة للاجئين السوريين. وتهدف الخطة إلى زيادة دعم قدرة اللاجئين والمجتمعات المحلية المضيفة على التكيف، باعتباره عنصراً مكملاً للمساعدة الإنسانية. وواصلت المفوضية توسيع نطاق الشراكات الاستراتيجية مع الجهات الفاعلة الإنمائية، بما فيها البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وشاركت بنشاط في عملية التنمية المستدامة لما بعد عام ٢٠١٥. ودخلت الوكالة اليابانية للتعاون الدولي في شراكة مع المفوضية لدعم اللاجئين والمجتمعات المضيفة في بوركينا فاسو، والأردن وميانمار وأوغندا وزامبيا، وكذلك في كوسوفو (١٠).

ثالثاً- حماية المهجرين واللاجئين وملتمسي اللجوء

ألف- بيئة الحماية

٢٠- أصبح تقلص حيز اللجوء في بعض البلدان خلال الفترة المشمولة بالتقرير مصدر قلق بالغ، في ظل الأعداد القياسية للأشخاص المشردين والضغط غير المسبوق على البلدان المضيفة ونظام المساعدة الإنسانية. وعلى الرغم من الاحترام الواسع النطاق لمبدأ عدم الإعادة القسرية، وهو حجر الأساس للحماية الدولية وقاعدة من قواعد القانون الدولي العرفي، فقد سُجلت بعض الانتهاكات لهذا المبدأ. ومن الاتجاهات المثيرة للقلق في بعض المناطق، اتخاذ العديد من التدابير الرادعة والعقابية، بما فيها ترحيل الأشخاص دون موافقتهم واتفاقات إعادة التوطين بين البلدان. وفي الوقت نفسه، فإن الغالبية العظمى من البلدان لا تزال تستقبل اللاجئين بأعداد كبيرة. وسجل في عام ٢٠١٤ عدد قياسي من الطلبات الفردية للحصول على اللجوء أو مركز اللاجئ.

(٩) انظر http://www.ikeafoundation.org/wp-content/uploads/2014/08/rhu_info_sheet20140612.pdf.

(١٠) تفهم أي إشارة إلى كوسوفو بالمعنى الوارد في قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩).

وتلقى الاتحاد الروسي أكبر عدد من الطلبات الفردية الجديدة بلغ ٢٧٤ ٧٠٠ طلب، تليه ألمانيا (١٧٣ ١٠٠ طلب) ثم الولايات المتحدة الأمريكية (١٢١ ٢٠٠ طلب) وتركيا (٨٧ ٨٠٠ طلب). كما تلقت المفوضية عدداً قياسيًّا من الطلبات بلغ ٢٤٥ ٧٠٠ طلب للحصول على مركز اللاجئين. وكررت المفوضية دعوة الدول إلى أن تتحمل المسؤولية عن تحديد مركز اللاجئين لطالبي اللجوء الخاضعين لولايتها القضائية.

٢١- وحقت العديد من الدول تقدماً في استحداث وتعزيز نظم اللجوء الوطنية. ففي نهاية عام ٢٠١٤، كانت نحو ٤٠ دولة بصدد صياغة أو تنقيح القوانين الوطنية ذات الصلة بحماية اللاجئين، واعتمد ما مجموعه ١٩ قانوناً، بما في ذلك في ألبانيا ورواندا. وكان من الإنجازات البارزة اعتماد تركيا نظام حماية مؤقتة للاجئين السوريين في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، عملاً بالقانون المتعلق بالأجانب والحماية الدولية. وأحرزت العديد من الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي تقدماً بتضمين قوانينها الوطنية التوجيهات الخاصة باللجوء المعاد صياغتها في إطار النظام الأوروبي المشترك للجوء. وواصلت المفوضية تعاونها مع الدول بشأن مشاريع ضمان الجودة إزاء تحديد مركز اللاجئين في العديد من بلدان أوروبا وأمريكا اللاتينية. وفي تطور يستحق الترحيب، سحبت المكسيك تحفظاتها على المادة ٣٢ من اتفاقية عام ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين، التي تحظر طرد اللاجئين الموجودين بصورة قانونية في إقليمها، وكذلك المادة ٣١ من اتفاقية عام ١٩٥٤ المتعلقة بوضع الأشخاص عديمي الجنسية (اتفاقية عام ١٩٥٤).

٢٢- وأطلقت المفوضية في عام ٢٠١٤ "الاستراتيجية العالمية - تجاوز عمليات الاحتجاز" (٢٠١٤-٢٠١٩)، التي تركز على توسيع نطاق توفير بدائل لاحتجاز ملتمسي اللجوء واللاجئين ووضع حد لاحتجاز الأطفال. ورحبت المفوضية بعدد من التطورات الإيجابية في هذا المجال، بما في ذلك: (أ) الرأي الاستشاري المقدم من محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، الذي سلط الضوء على أن احتجاز الأطفال كجزء من إجراءات الهجرة ينبغي أن يكون الاستثناء وليس القاعدة؛ التزام مالطة المتعلق بإنهاء احتجاز الأطفال؛ والجهود التي تبذلها كندا لزيادة تطوير بدائل الاحتجاز؛ وتوصية فريق التحقيق البرلماني في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية الداعية إلى اعتماد فترة احتجاز قصوى هي ٢٨ يوماً.

٢٣- وواصلت المفوضية دعم الدول في تنفيذ "خطة عمل النقاط العشر بشأن حماية اللاجئين والمهجرة المختلطة"، وتشجيع التعاون الإقليمي فيما يتعلق بالتحركات المختلطة، بالتعاون مع المنظمة الدولية للهجرة. وفي عام ٢٠١٤، وافقت دول وأقاليم منطقة البحر الكاريبي على إنشاء آلية تشاور إقليمية من أجل دعم الإنشاء التدريجي لنظم اللجوء وغيرها من إجراءات تحديد ومساعدة الأشخاص المسافرين في إطار التحركات المختلطة. ورداً على أوجه القلق البالغ إزاء اختطاف اللاجئين وطالبي اللجوء والمهاجرين والاتجار بهم في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، اعتمدت الحكومات الإقليمية إعلاناً وخطة عمل في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ في مؤتمر نظمه، في الخرطوم، الاتحاد الأفريقي وحكومة السودان ومفوضية شؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة.

وقد تناول مسألة تبادل أفضل الممارسات، وزيادة التعاون عبر الحدود ووضع استراتيجيات وطنية للتصدي للتهريب والاتجار. وتترأس المفوضية فريق التنسيق المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص منذ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥.

باء- الحماية في عرض البحر

٢٤- إن التحركات غير المأمونة لطالبي اللجوء واللاجئين والمهاجرين والأشخاص عديمي الجنسية عبر البحر لا تزال تشكل تحدياً أمام الدول الساحلية، ودول العلم، وصناعة النقل البحري، وخفر السواحل، وسلطات الموانئ، والبحارة، والسلطات المعنية بمنع الجريمة. ويقدر أن حوالي ٣٥٠.٠٠٠ من اللاجئين والمهاجرين قد ركبوا البحر خلال عام ٢٠١٤، وقد لقي حوالي ٣٠٠ ٤ شخص حتفهم. وفي البحر الأبيض المتوسط وحده، وصل إلى الاتحاد الأوروبي بصورة غير مشروعة ٢١٩.٠٠٠ شخص في عام ٢٠١٤، وبلغ عدد الوافدين خلال الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٥ حوالي ١٣٧.٠٠٠ شخص، أي بزيادة قدرها ٨٣ في المائة مقارنة بنفس الفترة من عام ٢٠١٤. ووقعت تحركات مختلطة أيضاً عن طريق البحر في جنوب شرق آسيا (ما يقدر بنحو ٩٤.٠٠٠ شخص بين كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ ومنتصف عام ٢٠١٥. وفي خليج عدن (وصل عدد القادمين إلى اليمن ٩١.٦٠٠ شخص في عام ٢٠١٤). وفي حين ظلت التحركات عن طريق البحر "مختلطة"، فقد كانت الغالبية، للمرة الأولى منذ عدة عقود، في حالة هروب من النزاع والاضطهاد. وفي أوروبا، على سبيل المثال، قدر أن ثلث الذين وصلوا في الأشهر الستة الأولى من عام ٢٠١٥ كانوا من الجمهورية العربية السورية؛ كما وصل عدد كبير من أفغانستان وإريتريا والصومال.

٢٥- وكرس المفوض السامي لشؤون اللاجئين حواراً سنوياً في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ لتحديات الحماية في عرض البحر. وثمة توافق في الآراء على أن حصر التركيز على الردع أو العمل بصورة أحادية لن يوقف هذه الظاهرة، ولكنه يؤدي بدلاً من ذلك إلى تغيير طرق السفر واستمرار المخاطر بالنسبة للأشخاص المعنيين. وكان جدول الأعمال الأوروبي بشأن الهجرة في أيار/مايو ٢٠١٥ بمثابة خطوة بناءة نحو المستقبل، وقد اقترح تعزيز التدابير من أجل إنقاذ الأرواح في عرض البحر، وتم في إطاره تشكيل آلية لنقل المحتاجين إلى الحماية الدولية داخل الاتحاد الأوروبي، ووفر ٢٠.٠٠٠ فرصة إضافية لإعادة التوطين في الاتحاد الأوروبي. ورحبت المفوضية أيضاً بالاجتماع الخاص بشأن الهجرة غير القانونية في المحيط الهندي في أيار/مايو ٢٠١٥، الذي نظمتة حكومة تايلند وجمع ١٧ بلداً واختتم بتقديم مجموعة مقترحات تتعلق بمساعدة الذين يتعرضون للخطر في عرض البحر، فضلاً عن الحد من تهريب الأشخاص والاتجار بالبشر وتعزيز البدائل الآمنة.

٢٦- وواصلت مفوضية شؤون اللاجئين توفير الدعم العملي للدول التي تواجه هذه الحركات. وتم أيضاً زيادة التعاون بين المنظمات الدولية والإقليمية من أجل تعزيز الحماية في عرض البحر. وأصدرت مفوضية شؤون اللاجئين والغرفة الدولية للنقل البحري والمنظمة البحرية الدولية

دليلاً محدثاً لعمليات الإنقاذ في البحر والمبادئ والممارسات المنطبقة على اللاجئين والمهاجرين. وفي عام ٢٠١٤، أنشأت المفوضية أيضاً الوحدة المعنية برصد التحركات البحرية الإقليمية في مكتب المفوضية الإقليمي في بانكوك، بهدف تحسين المعارف بشأن التحركات المختلطة عن طريق البحر في جنوب شرق آسيا وتوجيه الاستجابات العملية في التوقيت المناسب.

جيم- الاحتياجات المحددة

٢٧- في عام ٢٠١٤، كانت نسبة ٥١ في المائة من اللاجئين الخاضعين لولاية المفوضية من الأطفال دون سن الثامنة عشرة، وهي أعلى نسبة منذ أكثر من عقد من الزمن. وقُدِّم نحو ٣٤ ٣٠٠ طلب لجوء من أطفال غير مصحوبين بذويهم أو منفصلين عنهم في ٨٢ بلداً، معظمهم من أفغانستان وإريتريا والصومال والجمهورية العربية السورية. وكان ذلك أعلى رقم سجل منذ أن بدأت المفوضية جمع هذه البيانات في عام ٢٠٠٦.

٢٨- ومعظم البلدان ذات الأولوية في "إطار حماية الأطفال الخاص بمفوضية شؤون اللاجئين (٢٠١٢)" أبلغت عن زيادة في حصول الأطفال الذين تعنى بهم المفوضية على حماية والخدمات الاجتماعية المقدمة للأطفال على الصعيد الوطني. ووسع عدد من الدول نطاق الحماية القانونية ليشمل كفالة حقوق الأطفال اللاجئين. فعلى سبيل المثال، اعتمد في المكسيك قانون جديد يتعلق بحقوق الأطفال والمراهقين شمل توصيات المفوضية بتلبية الاحتياجات الخاصة من الحماية للأطفال غير المصحوبين بذويهم الذين يلتمسون اللجوء في البلد. واعتمدت دول في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا "مبادئ الشارقة" في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، التي تركز على تحسين حماية الأطفال والمراهقين اللاجئين في المنطقة. كما تدعم خطة عمل البرازيل إنشاء "مرصد لحقوق الإنسان بشأن التشرد الداخلي" يشمل آلية للإنذار المبكر والاستجابة في حالات الطوارئ للمشردين من سكان أمريكا الوسطى، بمن فيهم الأطفال غير المصحوبين والأطفال المنفصلون عن ذويهم. وفي عام ٢٠١٤، دعمت المفوضية ١٦ مشروعاً أطلقها ويقودها شباب كجزء من صندوق مبادرات الشباب.

٢٩- وجرى توسيع "الاستراتيجية التعليمية" لمفوضية اللاجئين (٢٠١٢-٢٠١٦) لتشمل ٢٥ من البلدان ذات الأولوية خلال الفترة المشمولة بالتقرير، مع استراتيجيات متعددة السنوات تم وضعها وتنفيذها بالتعاون مع وزارات التعليم والشركاء المحليين في مجال التعليم. وأحرز العديد من البلدان تقدماً في إدماج الأطفال والشباب اللاجئين في النظم الوطنية، بما في ذلك في لبنان، حيث تتواصل الجهود الرامية إلى توسيع قدرة نظام التعليم الوطني من أجل استيعاب الطلاب اللاجئين. وفي عام ٢٠١٤، مكنت الشراكة المسماة "علم طفلاً" من إلحاق ٢٦٦ ٠٠٠ طفل إضافي بالمدارس الابتدائية في ١٢ بلداً من الأطفال اللاجئين غير المتحقين بالمدارس. وفي إطار الشراكة مع شركة فودافون، أطلقت بنجاح في كينيا وجمهورية تنزانيا المتحدة "شبكة المدارس الإلكترونية" التي تزيد إلى الحد الأقصى من قدرة الاتصال عبر الإنترنت وتوفر أدوات من قبيل

الأجهزة اللوحية من أجل تعزيز التعلم، ويُخطط لتنفيذ برامج مماثلة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وجنوب السودان. والتحق ما يزيد على ٤٠٠٠ من الطلاب اللاجئين ببرامج التعليم العالي، إما من خلال منح دراسية جامعية أو برامج تعلم عن طريق الإنترنت تعترف بها جامعات في أفريقيا وأستراليا وأوروبا والولايات المتحدة الأمريكية. وكان اعتماد إعلان إنشيو من قبل منتدى التعليم العالمي في كوريا في أيار/مايو ٢٠١٥ من الإنجازات الهامة التي تعكس الالتزام بوضع نظام تعليم أكثر شمولاً واستجابة ومرونة لتلبية احتياجات الأطفال والشباب والكبار المتأثرين بالنزاعات، بمن فيهم اللاجئون والمشردون داخلياً على وجه التحديد.

٣٠- وظلت من الأولويات بذل الجهود الرامية إلى منع أعمال العنف الجنسي والجنساني التي تؤثر على الأشخاص موضع الاهتمام. وتم في إطار ٤١ عملية وضع استراتيجيات متعددة السنوات للتصدي للعنف الجنسي والجنساني، وبعثت المفوضية ستة من كبار موظفي الحماية إلى ثمانية بلدان في الفترة من أيار/مايو ٢٠١٤ إلى أيار/مايو ٢٠١٥ كجزء من مشروع "الأمان منذ البداية" الرامي إلى تعزيز منع العنف الجنسي والجنساني والاستجابة منذ البداية في حالات الطوارئ. وفي البلدان التي تستضيف لاجئين سوريين، قُدم دعم متخصص لحوالي ٦٩٧٠٠ من الناجين من العنف الجنسي والجنساني خلال الأشهر الخمسة الأولى من عام ٢٠١٥. ولا يزال الإفلات من العقاب يشكل أحد التحديات الكبيرة. ورحبت المفوضية بالبروتوكول الدولي لعام ٢٠١٤ بشأن توثيق حالات العنف الجنسي في حالات النزاع والتحقيق فيها، واتخذت تدابير لتيسير وصول الناجين إلى التمثيل القانوني وحصولهم على مترجمين شفويين، وكذلك تعزيز قدرة المحامين والقضاة على الفصل في حالات العنف الجنسي والجنساني. ودعمت المفوضية الجهود الحكومية الرامية إلى إنشاء محاكم متنقلة وإدارتها في كل من إثيوبيا وأوغندا والصومال وكينيا.

٣١- وتمشياً مع إطار الأمم المتحدة للنتائج الاستراتيجية بشأن المرأة والسلام والأمن الدوليين، سُجلت مشاركة النساء بنسبة ٤٦ في المائة في القيادة والهياكل الإدارية في ٦٥ عملية في عام ٢٠١٤. وتعاونت المفوضية مع لجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بشأن توصيتها العامة المتعلقة بالأبعاد الجنسانية لمركز اللاجئين واللجوء والجنسية وانعدام الجنسية.

رابعاً- الحلول الدائمة

ألف- استعراض عام

٣٢- في حين كان عدد الأشخاص المشردين قسراً في عام ٢٠١٤ هو الأعلى منذ الحرب العالمية الثانية، فإن الحلول التقليدية متاحة لأعداد متناقصة: لا يزال ٦,٤ مليون من اللاجئين الذين تعنى بهم المفوضية في مختلف أنحاء العالم في حالة لجوء طال أمدها^(١١). والافتقار إلى الحلول

(١١) يُعرّف بأنه يتمثل في وجود ٢٥٠٠٠ لاجئ أو أكثر من الجنسية نفسها في المنفى على مدى خمس سنوات أو أكثر في بلد لجوء بعينه.

المستدامة يرجع جزئياً إلى استمرار العنف والنزاع في كثير من أجزاء العالم. ولكن ينبغي للمجتمع الدولي، بما في ذلك الدول ومفوضية شؤون اللاجئين، مضاعفة الجهود الرامية إلى إيجاد حلول.

٣٣- وعززت المفوضية الترتيبات المؤسسية الداخلية من أجل إيجاد زخم أفضل للحلول. وتماشى الكثير من هذه الجهود مع التقييم الذي أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية في آذار/مارس ٢٠١٥ (E/AC.51/2015/5)، الذي أوصى المفوضية بتعزيز عملها بشأن الحلول، بما في ذلك عن طريق ما يلي: تنفيذ دورة تخطيط متعددة السنوات للأنشطة المتصلة بالسعي إلى إيجاد الحلول ومواصلة التمويل المتعدد السنوات؛ وتطوير استراتيجيات للدعوة إلى إيجاد حلول على الصعيد العالمي والإقليمي والتنفيذي؛ ووضع جدول زمني لضمان عقد اجتماعات منتظمة مع الجهات الفاعلة الإنمائية بشأن الحلول/نموذج لتنسيق شركاء انتقالية. وخصصت المفوضية مبلغ ٢٠ مليون دولار خلال عام ٢٠١٤ لمبادرة "بذور الحلول" التي وفرت الخبرة التقنية لـ ٢٠ عملية قطرية وزادت الموارد للأنشطة المتصلة بالحلول. ودعم تمويل "بذور الحلول" إعادة نحو ١٢ ٠٠٠ لاجئ أنغولي من جمهورية الكونغو الديمقراطية، كما دعم الإدماج المحلي لحوالي ١٠ ٠٠٠ شخص في زامبيا. وقدم فريق توجيه الحلول التابع للمفوضية المساعدة لعمليات وضع الاستراتيجيات المتعددة السنوات والمتعددة الشركاء للحماية والحلول؛ ووجهت تعليمات التخطيط لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ لجميع العمليات الميدانية إلى إدماج استراتيجيات حماية وحلول في خطط العمليات القطرية السنوية أو المتعلقة بكل فترة سنتين. وعلى الصعيد العالمي، تعد المفوضية أحد المشاركين الرئيسيين في تحالف الحلول، وهو أداة هامة أنشئت في نيسان/أبريل ٢٠١٤ بغية تشجيع الحلول المبتكرة من خلال الجمع بين الجهات الفاعلة الإنسانية والإنمائية العاملة من أجل التوصل إلى حلول للمشردين^(١٢).

٣٤- وواصلت المفوضية أيضاً تعزيز الشراكات مع الجهات الفاعلة الإنمائية من أجل دعم الجهود الرامية إلى إيجاد حلول. وأدى التعاون مع البنك الدولي إلى إعداد ثلاث دراسات بشأن التشريد القسري على الصعيد الإقليمي (الساحل ومنطقة البحيرات العظمى والقرن الأفريقي)، وإيجاد تسهيلات مالية لمنطقة البحيرات العظمى (١٠٠ مليون دولار) والقرن الأفريقي (١٥٠ مليون دولار). وتلقت حكومات جمهورية الكونغو الديمقراطية وجمهورية تنزانيا المتحدة وزامبيا قروضاً بقيمة ٥٠ مليون دولار و٢٧ مليون دولار و٢٥ مليون دولار، على التوالي، من أجل مساعدة المشردين داخلياً وإدماج التنزانيين المجنسين حديثاً وتعزيز الإدماج المستدام للاجئين الأنغوليين.

٣٥- ولا تزال الاستراتيجيات الإقليمية الشاملة تولد زخماً من أجل إيجاد حلول للحالات التي طال أمدها. كما أن "استراتيجية الحلول الخاصة باللاجئين الأفغان لدعم العودة الطوعية إلى الوطن وإعادة الإدماج بشكل مستدام ومساعدة البلدان المضيفة"، التي تشارك فيها أفغانستان وجمهورية إيران الإسلامية وباكستان، تجمع أكثر من ٥٠ جهة فاعلة إنسانية وإنمائية من أجل دعم تنفيذ المشاريع القطرية. وواصلت المفوضية الدعوة إلى تقديم الدعم المالي لتغطية الاحتياجات

(١٢) انظر: www.solutionsalliance.org/.

القطرية المحددة. وفي الأمريكتين، عززت مبادرة الحلول الشاملة للاجئين الكولومبيين في إكوادور فرص كسب الرزق وإعادة التوطين ويسرت تنقل الأيدي العاملة في المنطقة.

٣٦- وبالمثل، اعتمد الاجتماع الوزاري للمبادرة العالمية من أجل اللاجئين الصوماليين في آب/ أغسطس ٢٠١٤ التزام أديس أبابا بشأن اللاجئين الصوماليين، الذي يؤكد الحاجة إلى تحسين مجال اللجوء في البلدان المضيفة مع السعي إلى التوصل إلى حلول للاجئين الصوماليين وتهيئة ظروف ملائمة لعودتهم إلى وطنهم. وأُطلق في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ مشروع تحريبي لدعم العودة الطوعية من كينيا إلى الصومال بموجب اتفاق ثلاثي الأطراف بين حكومات كينيا والصومال ومفوضية شؤون اللاجئين. وحتى حزيران/يونيه ٢٠١٥، عاد حوالي ٢ ٦٠٠ لاجئ بدعم من المفوضية. ولمواصلة هذه الجهود، استمر التعاون بين كينيا والصومال والمفوضية من أجل تحسين الأمن في مخيمات داداب للاجئين، وتوسيع مناطق العودة في الصومال، وكفالة أن تكون العودة طوعية.

باء- العودة الطوعية

٣٧- نظراً لاستمرار العنف في العديد من البلدان الأصلية للاجئين، تمكن عدد أقل بكثير من اللاجئين من العودة إلى أوطانهم في عام ٢٠١٤ بالمقارنة مع السنوات السابقة. وخلال عام ٢٠١٤، عاد ٨٠٠ ١٢٦ من اللاجئين إلى بلدانهم الأصلية، بما في ذلك في جمهورية الكونغو الديمقراطية (٢٥ ٢٠٠) ومالي (٢١ ٠٠٠) وأفغانستان (١٧ ٨٠٠).

٣٨- ولا تزال الاتفاقات الثلاثية وسيلة مفيدة لتيسير العودة الطوعية: عقب نجاح الاتفاق المبرم بين المفوضية وحكومتها مالي والنيجر في أيار/مايو ٢٠١٤، أبرم اتفاق مماثل بين بوركينا فاسو ومالي ومفوضية شؤون اللاجئين في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. وفي تموز/يوليه ٢٠١٤، أُجّلت إعادة المنظمة لـ ٣٨ ٠٠٠ من اللاجئين الإيفواريين من ليبريا على سبيل الاحتياط بسبب فيروس الإيبولا. وفي عام ٢٠١٥، واصلت المفوضية أيضاً العمل مع الحكومات المعنية بغية تيسير العودة الطوعية للاجئين السريلانكيين، لا سيما من الهند. كما استؤنفت العودة الطوعية للاجئين الأنغوليّين في عام ٢٠١٤، ما أدى إلى اقتراب إسداد الستار على مشكلة اللاجئين الأنغوليّين بعد ٥٠ عاماً من التشرد. وأُعيد أكثر من ١٧ ٠٠٠ لاجئ أنغولي إلى وطنهم بمساعدة المفوضية بحلول منتصف عام ٢٠١٥، كان معظمهم من جمهورية الكونغو الديمقراطية، وكذلك من الكونغو وزامبيا. وفي عام ٢٠١٤، عاد نحو ٥ ٨٠٠ رواندي طوعاً إلى وطنهم، مما رفع العدد الإجمالي للعائدين في الفترة بين عام ٢٠٠١ وعام ٢٠١٤ إلى ١٩٩ ٦٠٠ لاجئ. وقدمت مفوضية شؤون اللاجئين والشركاء الدعم للجهود المبذولة في أفغانستان وجمهورية الكونغو الديمقراطية وجورجيا وموريتانيا وجنوب السودان، لمعالجة مشكلات الإسكان ونزاعات العائدين المتعلقة بالملكية والأرض، بما في ذلك عن طريق برامج المشورة القانونية.

جيم- إعادة التوطين والقبول لأسباب إنسانية

٣٩- في عام ٢٠١٤، عرضت مكاتب المفوضية في أكثر من ٩٠ بلداً أكثر من ٨٠٠ ١٠٣ حالة لكي تنظر فيها الدول فيما يتعلق بإعادة التوطين. وكان المستفيدون الرئيسيون لاجئون من الجمهورية العربية السورية (٢١ ١٠٠) وجمهورية الكونغو الديمقراطية (١٨ ٨٠٠) وميانمار (١٥ ٢٠٠) والصومال (٩ ٤٠٠) والعراق (١١ ٨٠٠). وغادر أكثر من ٧٣ ٠٠٠ لاجئ بمساعدة المفوضية في عام ٢٠١٤ من أجل إعادة توطينهم. وقدمت النساء والفتيات المعرضات للخطر أكثر من ١٢ في المائة من مجموع الطلبات، حيث تم للعام الرابع على التوالي تجاوز نسبة الـ ١٠ في المائة المستهدفة التي حددتها المفوضية وفقاً لاستنتاج اللجنة التنفيذية رقم ١٠٥ (د-٥٧) (٢٠٠٦). وفي عام ٢٠١٤، أجرت المفوضية استعراضاً شاملاً لسياستها القائمة بشأن مكافحة الغش في سياق إعادة التوطين.

٤٠- ووفقاً لإحصاءات حكومية، استقبل ٢٦ بلداً ما مجموعه ٢٠٠ ١٠٥ لاجئ بغرض إعادة توطينهم في عام ٢٠١٤، أي بزيادة خمسة بلدان بالمقارنة مع عام ٢٠١٣. واستقبلت الولايات المتحدة الأمريكية أكبر عدد من اللاجئين على نطاق العالم بغرض إعادة توطينهم (٧٣ ٠٠٠) في عام ٢٠١٤. وكان من التطورات التي تستحق الترحيب اقتراح زيادة فرص إعادة التوطين في دول الاتحاد الأوروبي في إطار جدول أعمال الهجرة الأوروبي، وطلبت مفوضية شؤون اللاجئين قيام المزيد من البلدان بتقديم فرص لتوطين من يحتاجون لذلك.

٤١- ولانزال الخطط المتعددة السنوات تضطلع بدور هام في تعزيز فرص إعادة التوطين. وفي عام ٢٠١٤، قُدمت حالات لإعادة توطين حوالي ١٤ ٠٠٠ لاجئ كونغولي في بوروندي ورواندا وجمهورية تنزانيا المتحدة. وفي نيبال، يتواصل برنامج إعادة توطين اللاجئين من بوتان، حيث أُعيد توطين أكثر من ٨ ٠٠٠ شخص في عام ٢٠١٤، وأُطلق "نداءٌ أخير" للإعراب عن الرغبة في القيام بإعادة توطين جماعي.

٤٢- وواصلت المفوضية أيضاً التشجيع على إعادة التوطين وغيره من أشكال القبول بوصفها وسائل ملموسة لتقاسم الأعباء مع البلدان المضيفة للاجئين السوريين. ودعت المفوضية الدول إلى إتاحة إعادة التوطين وغيره من أشكال القبول لـ ١٣٠ ٠٠٠ لاجئ سوري بحلول نهاية عام ٢٠١٦، وذلك خلال مؤتمر وزاري لإعلان التبرعات عُقد في جنيف في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وتم حتى حزيران/يونيه ٢٠١٥ توفير ١٠٢ ٥٠٠ فرصة تقريباً منذ عام ٢٠١٣. وشمل ذلك توفير فرص لإعادة التوطين والقبول لأسباب إنسانية، فضلاً عن برامج أخرى منها توفير الرعاية الخاصة ولم تشمل الأسر والمنح الدراسية والإجلاء الطبي وتنقل الأيدي العاملة. وأتاحت ألمانيا، على سبيل المثال، ما مجموعه ٣٥ ٠٠٠ فرصة للسوريين في إطار برنامجها المتعلق بقبول اللاجئين لأسباب إنسانية، وبرامج الرعاية الفردية منذ عام ٢٠١٣.

دال - الحلول المحلية

٤٣- وواصلت مفوضية شؤون اللاجئين الدعوة إلى زيادة المساعدة الدولية المقدمة إلى البلدان التي التزمت بتمكين اللاجئين من الاندماج بصورة دائمة. ويواصل عدد من البلدان التي تقدم حلولاً محلية بذل الجهود لدعم إمكانيات الإدماج والتصدي للتعصب وكراهية الأجانب، حيث تعاونت المفوضية مع الجهات المعنية بشأن التشريعات والخطط التكامل الوطنية الشاملة. وفي حين قدم عدد محدود من البلدان إحصاءات بشأن تجنيس اللاجئين، فقد أبلغ ٢٧ بلداً عن منح الجنسية لحوالي ٣٢ ١٠٠ لاجئ في عام ٢٠١٤، بما في ذلك كندا (٢٧ ٢٠٠) وأيرلندا (٥٦٠) وفرنسا (٢ ٤٠٠).

٤٤- وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، استأنفت الحكومة التنزانية عملية الاندماج والمواطنة المحلية لنحو ٢٠٠ ٠٠٠ من اللاجئين البورونديين السابقين والأطفال الذين ولدوا بعد التسجيل الأخير في عام ٢٠١٠. وبحلول أيار/مايو ٢٠١٥، تم إصدار ١٤٩ ٠٠٠ شهادة مواطنة للتنزانيين المجنسين حديثاً. وفي زامبيا، حددت الحكومة ٥٣٠ قطعة أرض في منطقتين لإعادة التوطين من أجل تيسير الإدماج الاجتماعي - الاقتصادي للاجئين الأنغوليين السابقين، ولا تزال ملتزمة بإصدار ما مجموعه ١٠ ٠٠٠ تصريح إقامة. وبدأ في عام ٢٠١٤ إدماج ١ ٧٠٠ من اللاجئين الأنغوليين السابقين في ناميبيا، في حين واصلت حكومة بنن إصدار تصاريح إقامة مدتها عشر سنوات للاجئين التوغوليين.

خامساً - التشرد الداخلي

٤٥- قُدر عدد الأشخاص المشردين داخلياً في بلدانهم بسبب النزاع المسلح وانتشار العنف أو انتهاكات حقوق الإنسان بحوالي ٣٨,٢ مليون في نهاية عام ٢٠١٤^(١٣). وهذا العدد هو الأعلى منذ بداية جمع الإحصاءات العالمية في عام ١٩٨٩. وحدثت زيادة ملحوظة في التشرد الداخلي خلال الفترة المشمولة بالتقرير في جمهورية الكونغو الديمقراطية والعراق والجمهورية العربية السورية واليمن. ومن البلدان الأخرى التي شهدت حالات تشرد داخلي بسبب نزاعات جديدة في عام ٢٠١٤ أفغانستان وجمهورية أفريقيا الوسطى وكولومبيا وليبيا ونيجيريا وباكستان وجنوب السودان.

٤٦- ويصادف كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ الذكرى الثانية لبدء سريان اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة المشردين داخلياً في أفريقيا (اتفاقية كمبالا). وحتى حزيران/يونيه ٢٠١٥، وقعت ٤٠ دولة على اتفاقية كمبالا وصدقت عليها ٢٤ دولة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير،

(١٣) انظر: <http://www.internal-displacement.org/publications/2015/global-overview-2015-people-internally-displaced-by-conflict-and-violence>.

اعتمدت أوكرانيا تشريعات وطنية لمعالجة التشرد الداخلي، في حين اعتمد الصومال سياسة وطنية بشأن التشرد الداخلي. كما أحرزت جمهورية الكونغو الديمقراطية ونيجيريا تقدماً في تطوير قوانينهما الوطنية بشأن التشرد الداخلي. وفي أفغانستان، تعاونت المفوضية مع وزارة شؤون اللاجئين والإعادة من أجل وضع استراتيجية لتنفيذ السياسة الوطنية المتعلقة بالمشردين داخلياً التي اعتمدت في عام ٢٠١٣.

٤٧- وواصلت المفوضية التعامل مع حالات التشرد الداخلي، وذلك في المقام الأول عن طريق إطار مشترك بين الوكالات. وترأست المفوضية ٢٢ من أصل ٢٧ مجموعة حماية أو آليات شبيهة بمجموعات الحماية على الصعيد العالمي، بما في ذلك المشاركة في التيسير مع منظمات غير حكومية والمشاركة في القيادة مع حكومات أو منظمات دولية. كما ترأست المفوضية ١١ من ٢٤ مجموعة إيواء على الصعيد القطري، في حين تم تقديم الدعم لـ ١٩ عملية ميدانية على الصعيد العالمي عن طريق المجموعة العالمية لتنسيق وإدارة المخيمات بدعم من المفوضية والمنظمة الدولية للهجرة. وكانت المفوضية عضواً في الأفرقة الاستشارية الاستراتيجية العالمية للمياه والصرف الصحي والصحة العامة ومجموعة الصحة العالمية. وتعاونت المفوضية تعاوناً وثيقاً مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من أجل تعزيز حماية المشردين داخلياً، بما في ذلك في أفغانستان وكولومبيا والفلبين وأوغندا.

٤٨- وحدث تقدم في الاستراتيجيات المتعددة السنوات والمتعددة الشركاء لإيجاد حلول للمشردين داخلياً في كولومبيا ومالي وصربيا والصومال وسري لانكا. وشهد عام ٢٠١٤ عودة حوالي ١,٨ مليون من المشردين داخلياً إلى أوطانهم في البلدان التي تعمل فيها المفوضية؛ وقد عاد حوالي ربع هذا العدد بمساعدة المفوضية، بما في ذلك في جمهورية أفريقيا الوسطى ومالي وجنوب السودان واليمن. واعترافاً بالصلة القائمة بين الحلول ومنع النزاعات، قدم صندوق الأمم المتحدة لبناء السلام مساعدة مالية لدعم عودة المشردين داخلياً واللاجئين وإعادة توطينهم في قيرغيزستان.

سادساً- حالات انعدام الجنسية

٤٩- أبلغت المكاتب التابعة للمفوضية في عام ٢٠١٤ عن وجود ٣,٥ مليون من الأشخاص عديمي الجنسية؛ ومع ذلك، يقدر مجموع الأشخاص عديمي الجنسية على الصعيد العالمي بما لا يقل عن ١٠ ملايين نسمة^(١٤). واستناداً إلى الزخم المتنامي للتصدي لحالات انعدام الجنسية في جميع أنحاء العالم، أطلقت المفوضية في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ الحملة العالمية "IBelong" للقضاء على حالات انعدام الجنسية خلال ١٠ سنوات، بالإضافة إلى "خطة العمل العالمية من أجل إنهاء حالات انعدام الجنسية: ٢٠١٤-٢٠٢٤".

(١٤) بحلول نهاية عام ٢٠١٤، توفرت الإحصاءات عن الأشخاص الذين يقعون ضمن ولاية المفوضية المتعلقة بحالات انعدام الجنسية في ٧٧ بلداً، بزيادة أكثر من ١٣ بلداً بالمقارنة مع نهاية عام ٢٠١١.

٥٠- وشهد عام ٢٠١٤ انضمام ١٣ طرفاً جديداً إلى الاتفاقيتين المتعلقةتين بانعدام الجنسية، بما في ذلك الأرجنتين وبلجيكا وكولومبيا والسلفادور وغامبيا وغينيا وجورجيا وموزامبيق وباراغواي وبيرو وتركيا، مما رفع عدد الدول الأطراف في اتفاقية عام ١٩٥٤ إلى ٨٦ وعدد الدول الأطراف في اتفاقية عام ١٩٦١ بشأن خفض حالات انعدام الجنسية (اتفاقية عام ١٩٦١) إلى ٦٣. وأنشأ اثنا عشر بلداً تقريباً آليات لتحديد حالات انعدام الجنسية، آخرها تركيا.

٥١- وهناك نحو ٣٧ ١٠٠ شخص كانوا عديمي الجنسية سابقاً حصلوا على الجنسية في ٢٣ بلداً في عام ٢٠١٤. وواصلت كوت ديفوار جهودها الرامية إلى إيجاد حل لواحدة من أكبر حالات انعدام الجنسية في العالم، بما في ذلك من خلال تعديل ميثاق أدخل على قانون الجنسية في عام ٢٠١٣ يسمح للمقيمين منذ فترة طويلة الحصول على الجنسية عن طريق إجراء إعلان مبسط. وتعاونت مفوضية شؤون اللاجئين مع حكومة قبرغيزستان ومنظمة غير حكومية شريكة لمساعدة ما يزيد على ٦ ٠٠٠ شخص من عديمي الجنسية في تقديم طلبات للحصول على الجنسية القبرغيزستانية منذ أيار/مايو ٢٠١٤. وفي ماليزيا بالمثل، قامت منظمة غير حكومية مجتمعية مدعومة من الحكومة والمفوضية بمساعدة أكثر من ٥ ٠٠٠ شخص من عديمي الجنسية وغير محدد في الجنسية في الحصول على الجنسية الماليزية. وأدخل برلمان إستونيا تعديلاً على قانون الجنسية في أوائل عام ٢٠١٥ بغية تيسير الحصول على الجنسية بالنسبة للمستندين واللاجئين عديمي الجنسية، ومنح الجنسية تلقائياً للمواليد عديمي الجنسية. واعتمدت السنغال وسورينام، منذ عام ٢٠١٣، تعديلات تشريعية تمكن المرأة من نقل جنسيتها إلى أبنائها على قدم المساواة مع الرجل، مما رفع عدد البلدان التي أجرت هذا التغيير إلى ١٢ خلال السنوات الاثني عشرة الأخيرة. وعدلت النيجر أيضاً قوانينها من أجل ضمان المساواة الجنسية فيما يتعلق باكتساب الجنسية وتغييرها والاحتفاظ بها.

٥٢- وتتواصل أيضاً الجهود الرامية إلى تحديد الأشخاص عديمي الجنسية أو المعرضين لخطر انعدام الجنسية. ودعمت المفوضية الجهود التي تبذلها حكومتا إندونيسيا والفلبين لتسجيل وإيجاد حلول لأكثر من ٦ ٠٠٠ شخص من أصل إندونيسي مقيمين في جنوب الفلبين ومعرضين لخطر انعدام الجنسية. وبالمثل، أطلق الجبل الأسود دعوة عامة من أجل تحديد الأشخاص عديمي الجنسية المقيمين في البلد، وبدأ في معالجة العقبات التي تحول دون تنظيم إقامتهم أو حصولهم على الجنسية. وفي كازاخستان وطاجيكستان، تعاونت المفوضية ومنظمات غير حكومية محلية مع الحكومتين من أجل تسوية أوضاع أشخاص عديمي الجنسية أو غير محدد في الجنسية. وفي الجمهورية الدومينيكية، واصلت المفوضية العمل مع الحكومة من أجل إيجاد حلول للحرمان التعسفي من الجنسية لعدد كبير من الأشخاص، غالبيتهم من أصل هايتي، بسبب حكم صدر عن المحكمة الدستورية في عام ٢٠١٣.

٥٣- وفي عام ٢٠١٤، حدث أيضاً زخم إقليمي إيجابي لمنع وتسوية حالات انعدام الجنسية. وشرعت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في عملية صياغة بروتوكول للميثاق بشأن الحق

في الجنسية، في حين اعتمد في كوت ديفوار، في شباط/فبراير ٢٠١٥ بأغلبية ١٥ من بلدان غرب أفريقيا، إعلان أيد جان الصادر عن وزراء الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا بشأن القضاء على حالات انعدام الجنسية. وحدد إعلان وخطة عمل البرازيل التزامات ذات صلة بوضع إطار عمل للقضاء على حالات انعدام الجنسية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي خلال السنوات العشر القادمة، تمثيلاً مع حملة "IBelong" التي أطلقتها المفوضية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، وضع هدف تعميم التسجيل المدني بحلول عام ٢٠٢٤ الذي ورد في إعلان اعتمدته ٤٤ دولة خلال المؤتمر الوزاري بشأن التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية في آسيا والمحيط الهادي. وفي منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، اعتمدت في مؤتمر إقليمي عقد في الإمارات العربية المتحدة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، "مبادئ الشارقة" التي تدعو إلى تسجيل ولادات جميع الأطفال اللاجئين في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا للمساعدة في منع حالات انعدام الجنسية.

٥٤- وواصلت المفوضية دعم الحكومات المضيفة لضمان تسجيل المواليد في الوقت المناسب عن طريق السلطات المختصة في سياق حالات اللجوء الطارئة من أجل الحد من خطر انعدام الجنسية وما يرتبط بذلك من الشواغل المتعلقة بالحماية، وذلك وفقاً لاستنتاج اللجنة التنفيذية رقم ١١١ (د-٦٤) (٢٠١٣). وأطلق الأردن حملة متنقلة لتسجيل المواليد لجميع اللاجئين المقيمين في مخيمات وأصدر ٢٤٠٠ شهادة ميلاد لأطفال اللاجئين السوريين في عام ٢٠١٤، مقارنة بأقل من ٣٠٠ في عام ٢٠١٣. وقُدمت المشورة لأكثر من ٤٠ ٠٠٠ أسرة بشأن إجراءات تسجيل المواليد في لبنان في عام ٢٠١٤. وشهدت المنطقة توزيع أكثر من ٣٠٠ ٠٠٠ منشور لزيادة الوعي بأهمية تسجيل المواليد.

سابعاً- الشراكات والتنسيق

٥٥- لا تزال الشراكات من الركائز الأساسية للمفوضية. ففي عام ٢٠١٤، تعاونت المفوضية مع حوالي ٩١٠ من الشركاء؛ بينهم ٧٢٠ منظمة غير حكومية، منها حوالي ٧٥ في المائة من المنظمات غير الحكومية المحلية أو الوطنية. كما تلقت المنظمات غير الحكومية حوالي ٧٥ في المائة من الأموال التي دفعتها المفوضية للشركاء في عام ٢٠١٤ والبالغ قدرها ١,٣٢ بليون دولار. ولا يزال "الإطار المعزز للتنفيذ مع الشركاء" الخاص بالمفوضية هو الموجه للجهود الرامية إلى تعزيز التعاون مع المنظمات غير الحكومية، على غرار "مبادئ الشراكة" والتوصيات التي أسفر عنها الحوار الهيكلي للمفوض السامي مع المنظمات غير الحكومية في عام ٢٠١٢. وواصلت المفوضية تدعيم الشراكات مع القطاع الخاص. فعلى سبيل المثال، تمكنت حملة مؤسسة إيكيا المسماة "حياة أفضل للاجئين" من جمع ١٠,٨ مليون دولار في الفترة بين شباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠١٥.

٥٦- ولا يزال برنامج الأغذية العالمي من أهم الشركاء التنفيذيين للمفوضية، بما في ذلك عن طريق زيادة استخدام النقد وقسائم المساعدة. ووسعت المفوضية نطاق الشراكة مع منظمة الأمم المتحدة للطفولة، فأصدرت التوجيه المنقح بشأن التعاون على الصعيد القطري، ووضعت برامج

مشتركة تتعلق بالرعاية الصحية المجتمعية وتحصين الأطفال وحمايتهم في حالات الطوارئ. وأدى التنسيق الوثيق مع منظمة الطيران المدني الدولي إلى اعتماد قرار يقتضي أن تكون جميع وثائق السفر الصادرة حديثاً للاجئين والأشخاص عديمي الجنسية مقروءة آلياً. كما وقعت مفوضية شؤون اللاجئين ومركز التجارة الدولية اتفاقاً في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ من أجل تعزيز الفرص الاقتصادية للاجئين. وواصلت مفوضية شؤون اللاجئين الاستثمار بدرجة كبيرة في إقامة شراكات مع الجهات الفاعلة الإنمائية، بما فيها البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بغية تعزيز التكامل بين الأعمال الإنسانية والإنمائية منذ بداية حالة التشرد.

٥٧- وأصدرت مفوضية شؤون اللاجئين ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية "مذكرة مشتركة بشأن الحالات المختلطة: التنسيق في الممارسة العملية" في عام ٢٠١٤، وذلك من أجل توضيح الأدوار والمسؤوليات في حالات اللاجئين والتشرد الداخلي المختلطة. وواصلت المفوضية تنفيذ نموذج التنسيق بشأن اللاجئين، وتولى المنسقون الإقليميون الاستجابة لجميع حالات الطوارئ الكبيرة المتعلقة باللاجئين، بما في ذلك في جمهورية أفريقيا الوسطى وجنوب السودان والجمهورية العربية السورية، بحلول نهاية عام ٢٠١٤. كما واصلت المفوضية تنفيذ برنامج التحول للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، وذلك في الأساس عن طريق المشاركة في حالات الطوارئ من المستوى الثالث على نطاق المنظومة. وتشارك مفوضية شؤون اللاجئين بنشاط في العملية السابقة لمؤتمر القمة العالمي في عام ٢٠١٦، بما في ذلك المشاركة في عمل الأفرقة المواضيعية بشأن التحول من خلال الابتكار، وتلبية احتياجات السكان في حالات النزاع. وجرى التركيز بصفة خاصة على ضمان إيلاء أهمية محورية للحماية في سياق العمل الإنساني وإيجاد حلول للتشرد. وواصلت المفوضية أيضاً دعم أعمال مبادرة نانسن بشأن الكوارث الناجمة عن التشرد عبر الحدود، التي ستختتم في عام ٢٠١٥.

ثامناً- التبرعات لمفوضية شؤون اللاجئين

٥٨- تضطلع البلدان المضيفة بدور حاسم في حماية اللاجئين عن طريق إبقاء حدودها مفتوحة وتوفير فضاء للجوء، مما يجعلها أول وأهم المساهمين في المنظومة الإنسانية. وتشعر المفوضية بامتنان عميق للتضامن التي لا تزال تبديه هذه البلدان ومساهمتها الحيوية في حماية اللاجئين.

٥٩- وبلغت الميزانية السنوية للمفوضية لعام ٢٠١٤ ما مقداره ٦ ٥٦٩,٧ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، شملت ميزانية أولية مقدارها ٥ ٣٠٧,٨ مليون دولار^(١٥)، وافقت عليها اللجنة التنفيذية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ و٢ ٢٦١,٩٠ مليون دولار لثماني ميزانيات تكميلية وضعت بعد ذلك لتلبية الاحتياجات الطارئة غير المتوقعة. وظلت المفوضية تتلقى دعماً مالياً قوياً من الجهات المانحة: بلغت المساهمات في عام ٢٠١٤ مبلغ ٣,٣ بلايين دولار، وبلغت الأموال المتاحة ٣,٦ بلايين دولار. وعلى الرغم من ذلك، لم تغط ٤٥ في المائة من احتياجات المفوضية من

(١٥) يبين الجدول ٢ توزيع بنود الميزانية بحسب المنطقة والركيزة.

الميزانية لعام ٢٠١٤. وهذا الرقم أعلى من الفجوة التمويلية لعام ٢٠١٣ والتي بلغت نسبتها ٣٩ في المائة. وعلاوة على ذلك، اتخذ عدد من التدابير في بداية عام ٢٠١٥ للحد من التكاليف في ضوء الأثر الكبير الناجم عن تقلبات سعر الصرف في الإيرادات المتوقعة للمفوضية في عام ٢٠١٥.

٦٠- وفي حين استمرت المفوضية في تنويع مصادر الدخل، فإن حصة المساهمات المقدمة ظلت مماثلة للعام ٢٠١٣، حيث تلقت ٥٣,٤ في المائة من التبرعات من أكبر ثلاث جهات مانحة، و ٨٢,٢ في المائة من أكبر عشر جهات مانحة. وفي عام ٢٠١٤، تلقت المفوضية ٢٠٨,٢ مليون دولار من جهات مانحة خاصة، حيث تجاوز المبلغ ٢٠٠ مليون دولار للمرة الأولى، وهو ما يمثل زيادة بمقدار ثلاثة أضعاف مقارنة بعام ٢٠٠٩. ولا تزال مؤسسة إيكيا أكبر شريك للمفوضية من القطاع الخاص، حيث ساهمت بمبلغ ٢٩ مليون دولار في عام ٢٠١٤.

تاسعاً- المساءلة والرقابة

٦١- واصلت المفوضية تعزيز المساءلة والرقابة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وجرى في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ التوقيع على مذكرة تفاهم منقحة بين المفوضية ومكتب خدمات الرقابة الداخلية، مما عزز الترتيبات المتعلقة بخدمات المراجعة الداخلية للحسابات. وواصلت المفوضية العمل على نحو وثيق مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية، بغية كفالة تكامل الرقابة وفعاليتها، بما في ذلك من خلال تنسيق الجداول الزمنية للبعثات والاضطلاع ببعثات مشتركة.

٦٢- وأطلق في نيسان/أبريل ٢٠١٥ إطار رفيع المستوى للرقابة الداخلية يركز على الإدارة المالية، بغية تمكين المفوضية من وضع نظم رقابة داخلية وتنفيذها وصيانتها بفعالية وكفاءة من أجل تعزيز إمكانية تحقيق أهداف المفوضية وتكييفها مع التغيرات التي تطرأ على بيئة العمل. وتهدف أيضاً إلى تعزيز السياسات والتوجيهات القائمة بشأن المخاطر المالية والضوابط المالية التي تواجه المفوضية. وبدءاً بمشاريع عام ٢٠١٤، تحولت المفوضية إلى النهج القائم على المخاطر لدى مراجعة حسابات المشاريع التي نفذها شركاء بأموال المفوضية. وتوفر المساءلة والضمانات المعززة بصورة تكاملية توجهاً لتنفيذ التدابير المتصلة بإيلاء العناية الواجبة مثل التحقق من التقارير، والفحص المادي والميداني للأداء، وتعزيز بيئة الرقابة الداخلية. وأصدرت المفوضية إجراءات مبسطة لمشتريات الشركاء التنفيذيين في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، من أجل مواءمتها مع سياسات وإجراءات المفوضية في مجال المشتريات.

٦٣- وأعدت المفوضية خطة شاملة لتنفيذ الإطار الاستراتيجي لعام ٢٠١٣ لمنع الغش والفساد. وتم إنشاء فريق عامل متعدد الوظائف لتقييم مدى قدرة المنظمة على منع الاحتيال. وتواصل اللجنة المستقلة لمراجعة الحسابات والإشراف مساعدة المفوض السامي واللجنة التنفيذية في الاضطلاع بمسؤوليات الإشراف الواقعة على عاتقيهما، وفقاً لأفضل الممارسات والمعايير الصناعية والقواعد المالية ولوائح الموظفين والقواعد المطبقة في المفوضية. وعقدت اللجنة ثلاث

دورات بين تموز/يوليه ٢٠١٤ وحزيران/يونيه ٢٠١٥، مع التركيز على مسائل تشمل المراجعة الداخلية للحسابات، والتفتيش، والتقييم، ومنع الاحتيال، والمساءلة وإدارة المخاطر المؤسسية.

٦٤- وتم في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ وضع قائمة خبراء تحقيق من المنظمات غير الحكومية، يشرف عليها مكتب المجلس الدائم لللاجئين نيابة عن المفوضية وشركائها من المنظمات غير الحكومية. وتضم القائمة استشاريين ذوي خبرة في مجال التحقيق، وتهدف إلى تعزيز المساءلة وجودة أداء شركاء المفوضية من المنظمات غير الحكومية عن طريق إجراء تحقیقات، في غضون مهلة قصيرة، للشركاء من المنظمات غير الحكومية الذين تنقصهم القدرة على إجراء التحقيقات الخاصة بهم.

عاشراً - الخلاصة

٦٥- شهد هذا العام الذي لا يزال يحطم الأرقام القياسية من حيث حجم نطاق التشريد القسري في جميع أنحاء العالم، تطورات إيجابية فيما يتعلق بمنع وتسوية حالات انعدام الجنسية والفرص المتاحة لبعض المشردين داخلياً للعودة إلى ديارهم. وبما أن الاحتياجات الإنسانية تفوق بسرعة الموارد المتاحة، تسعى مفوضية شؤون اللاجئين والجهات الشريكة إلى تكييف النهج المتبعة إزاء تقديم المساعدة الإنسانية، بما في ذلك عن طريق تحسين الربط بين المساعدات الإنسانية والتخطيط الإنمائي وهياكل التمويل. إن الالتزام في إطار جدول أعمال التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ بعدم إغفال أحد، بمن في ذلك اللاجئين وغيرهم من الأشخاص المشردين، يوفر الأساس المتين لتأكيد التكامل بين نهجي المساعدة الإنسانية والتنمية.

٦٦- وعموماً، ثمة حاجة ملحة إلى إعادة الالتزام بالمبدأ الأساسي للتعاون الدولي المتمثل في تقاسم الأعباء والمسؤوليات، والذي يشكل أساساً لنظام الحماية الدولية ويتسم بأهمية حيوية لاستمرار فعاليتها. ويشمل ذلك تحقيق زيادة كبيرة في الدعم المالي والمادي والسياسي للبلدان التي تستضيف أعداداً كبيرة من اللاجئين، فضلاً عن زيادة الجهود التي تبذلها جميع الدول من أجل الوفاء بالتزاماتها تجاه اللاجئين والمشردين داخلياً وغيرهم من الأشخاص الذين تعنى بهم المفوضية في إطار القوانين الإقليمية والدولية. ومفوضية شؤون اللاجئين وشركاؤها على استعداد للمساعدة في ضمان تحقيق مبادئ التعاون والتضامن الدوليين بصورة كاملة وهادفة.

اللاجئون، وطالبو اللجوء، والمشردون داخلياً، والعائدون (لاجئون ومشردون داخلياً) وعديمو الجنسية، وغيرهم ممن

تُعنى بهم المفوضية، حسب بلد/إقليم اللجوء، بنهاية عام ٢٠١٤

جميع البيانات مؤقتة وخاضعة للتغيير

[illegible]

بلد/إقليم اللجوء ^(١)	اللاجئون ^(٢)	أشخاص في أوضاع شبيهة باللجوء ^(٣)	أشخاص في أوضاع شبيهة باللجوء	مجموع اللاجئين		ملتسمو اللجوء (الحالات المتعلقة) ^(٤)	لاجنون أعيادوا ^(٥)	شبيهة بالثشرد ^(٦)	أعيادوا ^(٧)	مشردون		أشخاص ضمن ولاية المفوضية المتعلقة بحالات انعدام الجنسية ^(٨)	أشخاص آخرون	مجموع
بوليفيا (دولة — متعددة القوميات	٧٦٣	-	٧٦٣	٢٣٦	١٦	-	-	-	-	-	-	-	-	٧٧٩
بونير، سانت أوستاتيوس، وسابا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
البوسنة والهرسك	٦٨٩٠	-	٦٨٩٠	٦٨٩٠	١٥	١٨١	٨٤٥٠٠	-	-	-	-	١٠١	٥٢٤٣٧	١٤٤١٢٤
بوتسوانا	٢٦٤٥	-	٢٦٤٥	٢٦٤٥	٢٠٢	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٨٤٧
البرازيل	٧٤٩٠	-	٧٤٩٠	١٠٨٥	١١٢١٦	-	-	-	-	-	-	٢	٢٩٢٣٨	٤٧٩٤٦
جزر فيرجن البريطانية	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
بروني دار السلام	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٠٥٢٤	-	٢٠٥٢٤
بلغاريا	١١٠٤٦	-	١١٠٤٦	٩٤٦٢	٦٧٥١	-	-	-	-	-	-	٦٧	-	١٧٨٦٤
بوركينا فاسو	٣١٨٩٤	-	٣١٨٩٤	٣١٨٩٤	٢٠٣	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٢٠٩٧
بوروندي	٥٢٩٣٦	-	٥٢٩٣٦	٥٢٩٣٦	٣٠٥١	١٣٥٠	٧٨٩٤٨	-	-	-	-	١٣٠٢	٥٢٤	١٣٨١١١
كابو فيردي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	١١٥	-	١١٥
كمبوديا	٦٣	-	٦٣	٦٣	٤٠	-	-	-	-	-	-	-	١	١٠٤
الكاميرون	٢٢٦٤٨٩	٣٧٦٣٧	٢٦٤١٢٦	٢٤٩٠٣٢	١١٧٥٤	٣٨٥	-	-	-	-	-	-	-	٢٧٦٢٦٥
كندا	١٤٩١٦٣	-	١٤٩١٦٣	-	١٦٧١١	-	-	-	-	-	-	-	-	١٦٥٨٧٤
جزر كايمان	٦	-	٦	٦	٢	-	-	-	-	-	-	-	٤٥	٥٣
جمهورية أفريقيا الوسطى	٧٦٩٤	-	٧٦٩٤	٦٩٥٨	٤٠٩	-	٤٣٨٥٣٨	٦١٠٩٠٣	-	-	-	-	-	١٠٥٧٥٤٤
تشاد	٤٥٢٨٩٧	-	٤٥٢٨٩٧	٤٥٢٢٩٤	١٨٠٠	٣٧٠	-	-	-	-	-	-	٥٠٠٠٠	٥٠٥٠٦٧
شيلي	١٧٧٣	-	١٧٧٣	٣٠٤	٥٧٣	-	-	-	-	-	-	-	-	٢٣٤٦
الصين ^(١٥)	٣٠١٠٥٢	-	٣٠١٠٥٢	١٤٩	٤٦٧	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٠١٥١٩
الصين، منطقة هونغ كونغ الإدارية	١٧٠	-	١٧٠	١٧٠	٢٢٤٨	-	-	-	-	-	-	١	-	٢٤١٩
الصين، منطقة ماكاو الإدارية	-	-	-	-	٦	-	-	-	-	-	-	-	-	٦
كولومبيا	٢١٣	-	٢١٣	٥٧	١٧٠	٦	٦٠٤٤١٥١	-	-	-	-	١٢	-	٦٠٤٤٥٥٢

بلد/الإقليم اللجوء ^(١)	اللاجئون ^(٢)	أشخاص في أوضاع شبيهة بالجوء ^(٣)	مجموع اللاجئين والأشخاص في أوضاع شبيهة بالجوء	اللاجئون			مشردون			مجموع	
				من يحصلون على المساعدة من المفوضية	ملتصو اللجوء (الحالات المتعلقة) ^(٤)	لاجنون أعيدوا ^(٥) شبيهة بالشرذ ^(٦) أعيدوا ^(٧)	داخليا/تساعدتهم المفوضية، بمن فيه مشردون داخليا	أشخاص في أوضاع شبيهة بالشرذ ^(٦) أعيدوا ^(٧)	أشخاص ضمن ولاية المفوضية المتعلقة بحالات انعدام الجنسية ^(٨)		أشخاص آخرون
جزر القمر	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	
جمهورية الكونغو	٥٤ ٨٤٢	-	٥٤ ٨٤٢	٣ ١٩٩	١٤	-	-	-	-	١٠٥ ٥٩١	
كوستاريكا	١٢ ٩٢٤	٧ ٨٢٠	٢٠ ٧٤٤	١ ٧٧٤	-	-	-	-	-	٢٣ ٧١٨	
كوت ديفوار	١ ٩٢٥	-	١ ٩٢٥	٦٦٩	١٢ ٣٦٢	٢٤ ٠٠٠	-	-	-	٧٣٩ ٠١٤	
كرواتيا	٦٧٩	٤٧	٧٢٦	١١٩	٢٨٤	-	-	-	-	١٩ ٨٠٩	
كوبا	٢٨٠	-	٢٨٠	١١	-	-	-	-	-	٢٩١	
كيواسو	٣٧	-	٣٧	٤١	-	-	-	-	-	٧٨	
قبرص ^(١٦)	٥ ١٢٦	-	٥ ١٢٦	٣٥٨	٢ ٤٦٧	-	-	-	-	٧ ٥٩٣	
الجمهورية التشيكية	٣ ١٣٧	-	٣ ١٣٧	٤٨٠	-	-	-	-	-	٥ ١١٩	
جمهورية الكونغو الديمقراطية ^(١٧)	١١٩ ٧٥٤	-	١١٩ ٧٥٤	١٨١ ٧٣١	١ ١٨٤	٢٥ ١٥٠	٢ ٧٥٦ ٥٨٥	٥٦١ ٠٧٣	-	١٥٣ ١٣٦	
الدانمرك	١٧ ٧٨٥	-	١٧ ٧٨٥	٤ ٢٩٧	-	-	-	-	-	٢٦ ٨٠٧	
جيبوتي	٢٠ ٥٣٠	-	٢٠ ٥٣٠	٣ ٨٣٢	-	-	-	-	-	٢٤ ٣٦٢	
دومينيكا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	
الجمهورية الدومينيكية ^(١٨)	٦٠٨	-	٦٠٨	٦٠٨	٧٤٦	-	-	-	-	٢١٠ ٠٠٠	
إكوادور ^(١٩)	٥٣ ٨١٧	٦٨ ٣٤٤	١٢٢ ١٦١	٥٣ ٨١٧	١١ ٥٨٣	-	-	-	-	١٣٣ ٧٤٤	
مصر	٢٣٦ ٠٩٠	-	٢٣٦ ٠٩٠	١٦٦ ٠٩٠	٢٥ ٦٣١	-	-	-	-	٢٦١ ٧٤١	
السلفادور	٣٥	-	٣٥	٨	-	٤	-	-	-	٣٩	
غينيا الاستوائية	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	
إريتريا	٢ ٨٩٨	-	٢ ٨٩٨	٢ ٨٩٨	١	-	-	-	-	٢١ ٩٢٠	
إستونيا ^(٢٠)	٩٠	-	٩٠	-	٩٥	-	-	-	-	٨٨ ٢٦١	
إثيوبيا	٦٥٩ ٥٢٤	-	٦٥٩ ٥٢٤	٦٥٩ ٥٢٤	٤ ١٢٤	٤٦٦	-	-	-	١ ١٢٦	
فيجي	١٣	-	١٣	١٣	١١	-	-	-	-	٢٤	
فنلندا	١١ ٧٩٨	-	١١ ٧٩٨	-	١ ٧٥٤	-	-	-	-	١٥ ٨٤٥	
فرنسا	٢٥٢ ٢٦٤	-	٢٥٢ ٢٦٤	-	٥٥ ٨٦٢	-	-	-	-	١ ٢٨٨	

بلد/إقليم اللجوء ^(١)	اللاجئون ^(٢)	أشخاص في أوضاع شبيهة باللجوء ^(٣)	مجموع اللاجئين والأشخاص في أوضاع شبيهة باللجوء	من يحصلون على المساعدة من المفوضية	ملتصو اللجوء (الحالات المتعلقة) ^(٤)	مشردون				مجموع الأشخاص موضع الاهتمام
						داخليا/تساعدهم				
						أشخاص في أوضاع شبيهة بالتشرد ^(٥)	أشخاص في أوضاع داخلياً ^(٦)	أشخاص في أوضاع شبيهة بالتشرد ^(٥)	أشخاص في أوضاع داخلياً ^(٦)	
أشخاص ضمن ولاية المفوضية	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون
أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون	أشخاص آخرون</							

بلد/إقليم اللجوء ^(١)	اللاجئون ^(٢)	أشخاص في أوضاع شبيهة باللجوء ^(٣)	أوضاع شبيهة باللجوء	مجموع اللاجئين		مشردون				مجموع	
				من يحصلون على المساعدة من المفوضية	ملتصو اللجوء (الحالات المتعلقة) ^(٤)	داخليا/تساعدتهم مشردون	المفوضية، بمن فيه أشخاص في أوضاع داخليا شبيهة بالثشرد ^(٥)	أشخاص في أوضاع داخليا شبيهة بالثشرد ^(٦)	أشخاص في أوضاع داخليا شبيهة بالثشرد ^(٧)	أشخاص في أوضاع داخليا شبيهة بالثشرد ^(٨)	أشخاص في أوضاع داخليا شبيهة بالثشرد ^(٩)
الأردن ^(١٠)	٦٥٤ ١٤١	-	٦٥٤ ١٤١	٦٥٤ ١٤١	١٨ ٧٨٩	-	-	-	-	-	٦٧٢ ٩٣٠
كازاخستان	٦٣٣	-	٦٣٣	٦٣٣	٩٣	-	-	-	-	٧٠٣٨	٧٧٦٤
كينيا	٥٥١ ٣٥٢	-	٥٥١ ٣٥٢	٥٥١ ٣٥٢	٣٤٠ ١١	١	-	-	-	٢٠٠٠	٦٠٥ ٣٦٤
الكويت ^(١١)	٦١٤	-	٦١٤	٦١٣	١٠٣٨	-	-	-	-	٩٣٠٠	٩٤ ٦٥٢
قيرغيزستان	٤٨٢	-	٤٨٢	٤٨٢	٢٠٧	٢	-	-	-	١٢ ١٣٣	١٢ ٨٢٤
جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
لاتفيا ^(١٢)	١٨٣	-	١٨٣	-	٢٣٩	-	-	-	-	٢٦٢ ٨٠٢	٢٦٣ ٢٢٤
لبنان	١ ١٥٤ ٠٤٠	-	١ ١٥٤ ٠٤٠	١ ١٥٤ ٠٤٠	٧ ٤٣٤	-	-	-	-	-	١ ١٦٧ ١٧٩
ليسوتو	٤٤	-	٤٤	-	١	-	-	-	-	-	٤٥
ليبيريا	٣٨ ٥٨٧	٨	٣٨ ٥٩٥	٣٨ ٥٩٥	٤٦	-	-	-	-	١	١ ٤٧٩
ليبيا	٢٧ ٩٦٤	-	٢٧ ٩٦٤	-	٨ ٩٠٤	-	-	٣٦٣ ٠٦٧	-	-	٣٩٩ ٩٣٥
ليختنشتاين	١٠٣	-	١٠٣	-	٦٨	-	-	-	-	٢	١٧٣
ليتوانيا	١٠٠٧	-	١٠٠٧	-	١٤٢	-	-	-	-	٣ ٦٤٥	٤٧٩٤
لكسمبرغ	١ ١٠٨	-	١ ١٠٨	-	١ ٢٨٢	-	-	-	-	٨١	٢ ٤٧١
مدغشقر	١١	-	١١	١١	٨	-	-	-	-	-	٢٠
ملاوي	٥ ٨٧٤	-	٥ ٨٧٤	٥ ٨٧٤	١٤ ٤٩٩	-	-	-	-	-	٢٠ ٣٧٣
ماليزيا	٩٩ ٠٨٦	٢٩٥	٩٩ ٣٨١	٩٩ ٣٨١	٥١ ٢٤٠	-	-	-	-	٤٠ ٠٠٠	٢٧٠ ٦٢١
مالي	١٥ ١٩٥	-	١٥ ١٩٥	١٤ ٧٠٨	٦٣٧	٢٠ ٩٦١	٩٩ ٨١٦	١٥٥ ٠٠٦	-	-	٢٩١ ٦١٥
مالطة	٦٠٩٥	-	٦٠٩٥	-	١٧٨	-	-	-	-	-	٦ ٢٧٣
موريتانيا	٤٩ ٦٣٥	٢٦ ٠٠٠	٧٥ ٦٣٥	٤٩ ٦٣٥	٤١٣	-	-	-	-	-	٧٦ ٠٤٨
موريشيوس	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المكسيك ^(١٣)	١ ٨٣٧	-	١ ٨٣٧	٣٦٧	٢ ٨٧٢	-	-	-	-	١٣	٤٧٢٢
ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-

بلد/إقليم اللجوء ^(١)	اللاجئون ^(٢)	أشخاص في أوضاع شبيهة باللجوء ^(٣)	مجموع اللاجئين	اللاجئون				مشردون				
				من يحصلون على المساعدة من المفوضية المتعلقة ^(٤)	من يحصلون على المساعدة (الحالات)	ملتصقو اللجوء	أشخاص في أوضاع شبيهة باللجوء	الأشخاص في أوضاع شبيهة باللجوء	الأشخاص في أوضاع شبيهة باللجوء	الأشخاص في أوضاع شبيهة باللجوء	الأشخاص في أوضاع شبيهة باللجوء	
موناكو	٣٣	-	٣٣	-	-	-	-	-	-	-	-	٣٣
منغوليا	٦	-	٦	٦	٩	-	-	-	-	-	-	٣١
الجليل الأسود	٦ ٤٦٢	-	٦ ٤٦٢	٦ ٤٦٢	٦٩	-	-	-	-	-	-	٢٠ ٨٤٨
مونتسيرات	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المغرب	١ ٢١٦	-	١ ٢١٦	١ ٢١٦	١ ٨٣٢	-	-	-	-	-	-	٣٠ ٤٨
موزامبيق	٤ ٥٣٦	-	٤ ٥٣٦	٢ ٤٤٦	١٣ ٣٢٢	-	-	-	-	-	-	١٧ ٨٦١
ميانمار ^(٢٧)	-	-	-	-	-	١	٣٧٦ ٥٠٠	٨١٠ ٠٠٠	-	-	-	١ ١٨٦ ٥٠١
ناميبيا	١ ٧٦٧	-	١ ٧٦٧	١ ٥٥٥	٨٢١	١٤	-	-	-	-	-	٤ ٢٦٤
ناورو	٣٨٩	-	٣٨٩	-	٧٣٣	-	-	-	-	-	-	١ ١٢٢
نيبال ^(٢٨)	٣٨ ٤٩٠	-	٣٨ ٤٩٠	٢٣ ٤٩٠	١٣٧	-	-	-	-	-	-	٣٩ ٠١٢
هولندا ^(٢٩)	٨٢ ٤٩٤	-	٨٢ ٤٩٤	-	٦ ٩٤٠	-	-	-	-	-	-	٩١ ٣٨٥
نيوزيلندا	١ ٣٤٩	-	١ ٣٤٩	-	٢٧٠	-	-	-	-	-	-	١ ٦١٩
نيكاراغوا	٢٨٠	-	٢٨٠	٢٠٧	٥٩	-	-	-	-	-	-	٣٤٢
النيجر	٧٧ ٨٣٠	-	٧٧ ٨٣٠	٧٧ ٨٣٠	١٠٦	-	-	-	-	-	-	١٤٧ ٩٣٦
نيجيريا	١ ٢٣٩	-	١ ٢٣٩	١ ٢٣٩	٨٥٦	-	١ ١٨٨ ٠١٨	-	-	-	-	١ ١٩٠ ١١٣
النرويج	٤٧ ٠٤٣	-	٤٧ ٠٤٣	-	٧ ١٨٠	-	-	-	-	-	-	٥٦ ٢٢٠
عُمان	١٥١	-	١٥١	١٥١	٢٣١	-	-	-	-	-	-	٣٨٢
باكستان	١ ٥٠٥ ٥٢٥	-	١ ٥٠٥ ٥٢٥	١ ٥٠٥ ٥٢٥	٥٥٢٧	١	١ ٣٧٥ ٩٠٤	٧٥ ٨٢٥	-	-	-	٢ ٩٦٢ ٧٨٢
بالاو	١	-	١	١	-	-	-	-	-	-	-	١
بنما	٢ ٢٧١	١٥ ٠٠٠	١٧ ٢٧١	٢ ٩٨	١ ٤٠٢	-	-	-	-	-	-	١٨ ٦٧٥
بابوا غينيا الجديدة	٤ ٩٢٩	٤ ٥٨١	٩ ٥١٠	-	٤٠٠	-	-	-	-	-	-	٩ ٩١٠
باراغواي	١٥٣	-	١٥٣	٢٤	١٣	-	-	-	-	-	-	١٦٦
بيرو	١ ٣٠٣	-	١ ٣٠٣	١ ٣٣	٣٨٧	-	-	-	-	-	-	١ ٦٩٠
الفلبين	٢٢٢	-	٢٢٢	٢٢	١٠٩	-	١٤٢ ٤٣٠	٩٨ ٧١٨	٦٨	٦ ٣٧٠	٢٤٧ ٩١٧	٢٤٧ ٩١٧
بولندا	١٥ ٧٤١	-	١٥ ٧٤١	-	٢ ٦٨٥	-	-	-	-	-	-	٢٩ ٢٥١

بلد/إقليم اللجوء ^(١)	اللاجئون ^(٢)	باللجوء ^(٣)	أوضاع شبيهة باللجوء	مجموع اللاجئين		ملتسمو اللجوء (الحالات المتعلقة) ^(٤)	مشردون		أشخاص ضمن ولاية المفوضية المتعلقة بحالات انعدام الجنسية ^(٥)	أشخاص آخرون	مجموع				
				من يحصلون على المساعدة من المفوضية	من يحصلون على المساعدة		داخليا/تساعدهم	المفوضية، بمن فيه							
												أوضاع شبيهة باللجوء	أوضاع شبيهة باللجوء	أشخاص في أوضاع داخليا	مشردون
البرتغال	٦٩٩	-	٦٩٩	-	٣٤٤	-	-	-	١٤	-	١٠٥٧				
قطر	١٣٣	-	١٣٣	١٣٣	٨٨	-	-	-	١٢٠٠	-	١٤٢١				
جمهورية كوريا	١١٧٣	-	١١٧٣	٣٥٦	٣٤٨٩	-	-	-	٢٠٤	-	٤٨٦٦				
جمهورية مولدوفا	٣٣٥	-	٣٣٥	٣٣٥	١٤٩	-	-	-	٢٠٣٦	-	٢٥٢٠				
رومانيا	٢١٨٢	-	٢١٨٢	١٦٤	٣٦٠	-	-	-	٢٩٩	-	٢٨٤١				
الاتحاد الروسي ^(٦)	٢٣٥٧٥٠	-	٢٣٥٧٥٠	٣٩٥٩	٣٠٨٦	١٤	-	-	١١٣٤٧٤	٢١٢٦	٣٥٤٤٥٠				
رواندا	٧٣٨٢٠	-	٧٣٨٢٠	٧٣٨٢٠	٢٢٥	٥٧٨٧	-	-	-	٢٩٢	٨٠١٢٤				
سانت كيتس ونيفيس	١	-	١	١	١	-	-	-	-	-	٢				
سانت لوسيا	٣	-	٣	٣	-	-	-	-	-	-	٣				
سانت فينسنت وجزر غرينادين	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-				
سان تومي وبرنسيبي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-				
المملكة العربية السعودية	٥٣٤	٢٧	٥٦١	٥٦١	١٠٠	-	-	-	٧٠٠٠٠	-	٧٠٦٦١				
السنغال	١٤٢٧٤	-	١٤٢٧٤	١٤٢٧٤	٢٩١٤	-	-	-	-	-	١٧١٨٨				
صربيا وكوسوفو (قرار مجلس الأمن ١٢٤٤(١٩٩٩))	٤٣٧٥١	-	٤٣٧٥١	٧٩٦٨	٤٤٠	٢١٥	٢٢٣١٣٩	٤٥٠	٣٥٧٨	-	٢٧١٥٧٣				
سيراليون	١٣٧٢	-	١٣٧٢	٧٧٥	١٥	-	-	-	-	-	١٣٨٧				
سنغافورة	٣	-	٣	٣	-	-	-	-	-	١	٤				
سانت مارتن (الجزء الألماني)	٣	-	٣	٣	٥	-	-	-	-	-	٨				
سلوفاكيا	٧٩٩	-	٧٩٩	-	٢٢٠	-	-	-	١٥٢٣	١٣١	٢٦٧٣				
سلوفينيا	٢٥٧	-	٢٥٧	-	٦٩	-	-	-	٤	-	٣٣٠				
جزر سليمان	٣	-	٣	٣	-	-	-	-	-	-	٣				
الصومال	٢٧٢٩	-	٢٧٢٩	٢٧٢٩	٩٢٦٥	٢٤٨٧	١١٣٣٠٠٠	١٢٧٣٦	-	٦٩	١١٦٠٢٨٦				
جنوب أفريقيا	١١٢١٩٢	-	١١٢١٩٢	١١٢١٩٢	٤٦٣٩٤٠	١	-	-	-	-	٥٧٦١٣٣				

بلد/إقليم اللجوء ^(١)	اللاجئون ^(٢)	أشخاص في أوضاع شبيهة باللجوء ^(٣)	مجموع اللاجئين	اللاجئون				مشردون				مجموع الأشخاص الآخرين			
				من يحصلون على المساعدة من المفوضية	ملتصو اللجوء (الحالات المتعلقة) ^(٤)	لاجنون أعيدوا ^(٥)	شبيهة بالثشرد ^(٦)	أعيدوا ^(٧)	داخليا/تساعدهم المفوضية، بمن فيه أشخاص في أوضاع داخلياً	أشخاص ضمن ولاية المفوضية المتعلقة بحالات انعدام الجنسية ^(٨)					
موقع الاهتمام	المفوضية ^(٩)	تُعنى بهم	أشخاص آخرون	الأشخاص	موقع الاهتمام	المفوضية ^(٩)	تُعنى بهم	أشخاص آخرون	الأشخاص	موقع الاهتمام	المفوضية ^(٩)	تُعنى بهم	أشخاص آخرون	الأشخاص	
جنوب السودان ^(٣١)	٢٤٨ ١٥٢	-	٢٤٨ ١٥٢	٢٤٨ ١٥٢	١٣٠	-	١ ٦٤٥ ٣٩٢	٢٠٠ ٠٥٥	-	-	-	-	-	٢٠٩٣ ٧٢٩	-
إسبانيا	٥ ٧٩٨	-	٥ ٧٩٨	-	٧ ٥٢٥	-	-	-	-	٢٧٠	-	-	-	١٣ ٥٩٣	-
سري لانكا ^(٣٢)	٥١١	-	٥١١	٥١١	٩٥٠	٥٠٤	٣٠ ٨٤٧	٣٥٨	-	-	-	-	-	٣٣ ١٧٠	-
دولة فلسطين	-	-	-	-	-	٢	-	-	-	-	-	-	-	٢	-
السودان ^(٣٣)	٢٤٤ ٤٣٠	٣٣ ٤٠٣	٢٧٧ ٨٣٣	٢٤٤ ٤٣٠	١٠ ٢٠٩	١٣ ١٣٩	٢ ١٩٢ ٨٣٠	١ ٦٩٥	-	-	٣٠٧٠	٢ ٤٩٨ ٧٧٦	-	-	-
سورينام	-	-	-	-	٢	-	-	-	-	-	-	-	-	٢	-
سوازيلند	٥١٥	-	٥١٥	٢٦٤	٢٧٣	-	-	-	-	-	٤	٧٩٢	-	-	-
السويد	١٤٢ ٢٠٧	-	١٤٢ ٢٠٧	-	٥٦ ٧٨٤	-	-	-	-	٢٧ ١٦٧	-	٢٢٦ ١٥٨	-	-	-
سويسرا	٦٢ ٦٢٠	-	٦٢ ٦٢٠	-	٢٠ ٨٣٢	-	-	-	-	٧٦	-	٨٣ ٥٢٨	-	-	-
الجمهورية العربية السورية ^(٣٤)	١٤٩ ١٤٠	-	١٤٩ ١٤٠	٢٥ ٩٢٠	٢ ٧٤٥	-	٧ ٦٣٢ ٥٠٠	-	-	١٦٠ ٠٠٠	٣ ٢٧٠	٧ ٩٤٧ ٦٥٥	-	-	-
طاجيكستان	٢٠٢٦	-	٢٠٢٦	١ ٦٥١	١٢٣	-	-	-	-	١ ٣٦٤	٧٧	٣ ٥٩٠	-	-	-
تايلند ^(٣٥)	٧٥ ١٣٧	٥٥ ١٠١	١٣٠ ٢٣٨	٧٥ ١٣٧	٧ ٩٣١	-	-	-	-	٥٠٦ ١٩٧	٣٩٥	٦٤٤ ٧٦١	-	-	-
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	٦١٤	٢٦٩	٨٨٣	٨٨٣	١ ٥٥١	-	-	-	-	٧٤١	-	٣ ١٧٥	-	-	-
تيمور - ليشتي	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	٦	-	٦	-
توغو	٢١ ٧٧٨	-	٢١ ٧٧٨	١٣ ٣١٥	٧١٣	٢٨	-	-	-	-	-	٢٢ ٥١٩	-	-	-
تونغا	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
ترينيداد وتوباغو	٨٣	-	٨٣	٨٣	٨٧	-	-	-	-	-	-	١٧٠	-	-	-
تونس	٩٠١	-	٩٠١	٩٠١	٢٣١	-	-	-	-	-	٣	١ ١٣٥	-	-	-
تركيا ^(٣٦)	١ ٥٨٧ ٣٧٤	-	١ ٥٨٧ ٣٧٤	١ ٥٨٧ ٣٧٤	١٠٦ ٣٧٨	-	-	-	-	٧٨٠	٣٠٦	١ ٦٩٤ ٨٣٨	-	-	-
تركمانستان	٣٥	-	٣٥	٣٥	-	-	-	-	-	٧٥١١	-	٧ ٥٤٦	-	-	-
جزر تركس وكايكوس	٤	-	٤	٤	٤	-	-	-	-	-	-	٨	-	-	-
أوغندا	٣٨٥ ٥١٣	-	٣٨٥ ٥١٣	٣٨٥ ٥١٣	٣٨٥ ٤٧٥	١	-	-	-	-	١٨٠ ٠٠٠	٦٠٠ ٩٨٩	-	-	-
أوكرانيا	٣ ٢١٩	-	٣ ٢١٩	٤٣٣	٥ ٩٠٨	-	٨٢٣ ٠٠٠	-	-	٣٥ ٣٣٥	-	٨٦٧ ٤٦٢	-	-	-
الإمارات العربية المتحدة	٤١٧	-	٤١٧	٤١٧	٢١٦	-	-	-	-	-	-	٦٣٣	-	-	-

بلد/إقليم اللجوء ^(١)	اللاجئون ^(٢)		مشردون					مجموع اللاجئين			
	باللجوء ^(٣)	أوضاع شبيهة باللجوء	من يحصلون على المساعدة من المفوضية	ملتصو اللجوء (الحالات المتعلقة) ^(٤)	داخليا/تساعدهم المفوضية، بمن فيه أشخاص في أوضاع داخليا	مشردون	أشخاص ضمن ولاية المفوضية المتعلقة بحالات انعدام الجنسية ^(٥)	أشخاص آخرون	مجموع	موضع الاهتمام	مجموع
المملكة المتحدة	١١٧ ١٦١	-	١١٧ ١٦١	-	-	-	١٦	-	١٥٣ ٥٦٠	-	١٥٣ ٥٦٠
جمهورية تنزانيا المتحدة	٨٨ ٤٩٢	-	٨٨ ٤٩٢	٦٦ ٢٦٥	٨٨٣	-	-	١٦٢ ٩٨٢	٢٥٢ ٣٥٧	-	٢٥٢ ٣٥٧
الولايات المتحدة الأمريكية ^(٣٧)	٢٦٧ ٢٢٢	-	٢٦٧ ٢٢٢	-	١٨٧ ٨٢٦	-	-	-	٤٥٥ ٠٤٨	-	٤٥٥ ٠٤٨
أوروغواي	٢٧٢	-	٢٧٢	١١٤	٥٦	-	-	-	٣٢٨	-	٣٢٨
أوزبكستان ^(٣٨)	١٢٥	-	١٢٥	١٢٥	-	-	٨٦ ٧٠٣	-	٨٦ ٨٢٨	-	٨٦ ٨٢٨
فانواتو	-	-	-	-	١	-	-	-	١	-	١
فنزبلا (جمهورية - البوليفارية)	٥ ٠٥٢	١٦٨ ٥٤٨	١٧٣ ٦٠٠	٣٤ ١٦٤	٤٢٧	-	-	-	١٧٤ ٠٢٧	-	١٧٤ ٠٢٧
فيت نام	-	-	-	-	-	-	١١ ٠٠٠	-	١١ ٠٠٠	-	١١ ٠٠٠
اليمن	٢٥٧ ٦٤٥	-	٢٥٧ ٦٤٥	١١٧ ٧١٥	٨ ٦٧٤	-	٨٥ ٨٠٥	٣٣٤ ٠٩٣	٦٨٦ ٢١٧	-	٦٨٦ ٢١٧
زامبيا	٢٥ ٥٧٨	-	٢٥ ٥٧٨	٢٥ ٥٧٨	٢ ١٨٦	-	-	-	٢٢ ٤٥٢	٥٠ ٢١٦	٥٠ ٢١٦
زيمبابوي	٦ ٠٧٩	-	٦ ٠٧٩	٦ ٠٧٩	٦٤١	٥٥	-	-	٢ ٤٥٠	٩ ٢٢٥	٩ ٢٢٥
المجموع	١٣ ٦٨٥ ٦٠٧	٦٩٤ ٤٨٧	١٤ ٣٨٠ ٠٩٤	١٠ ٧٩٤ ٤٩٧	١٧٩٦ ٣١٠	١٢٦ ٨٢٣	٣٢ ٢٧٤ ٦١٩	١٨٢٢ ٥٩١	٣ ٤٩٢ ٢٦٣	١ ٠٥٢ ٧٦٧	٥٤ ٩٤٥ ٤٦٧
مكاتب المفوضية											
وسط أفريقيا والبحريات الكبرى	٦٢٥ ٠٤٠	٣٧ ٦٣٧	٦٦٢ ٦٧٧	٥٩٣ ٥٩٧	٢٢ ٥٩٥	٣٢ ٦٨٦	٣ ٢٧٤ ٠٧١	١ ١٧١ ٩٧٦	٣١٧ ٩٨٤	٥ ٤٨٣ ٢٩١	٥ ٤٨٣ ٢٩١
شرق أفريقيا والقرن الأفريقي	٢ ٥٦٨ ٠٢٥	٣٣ ٤٠٣	٢ ٦٠١ ٤٢٨	٢ ٥٦٧ ٤٢٢	٩٨ ٨٤٧	١٦ ٤٦٤	٤ ٩٧١ ٢٢٢	٢١٤ ٤٨٦	٢٣٤ ٢٨٦	٨ ١٥٦ ٧٣٣	٨ ١٥٦ ٧٣٣
أفريقيا الجنوبية	١٧٤ ٧١٥	-	١٧٤ ٧١٥	٥٥ ٨٦٥	٥٢٦ ١٠٥	١٤ ٣٥٤	-	-	٢٦ ٥٧٢	٧٤١ ٧٤٦	٧٤١ ٧٤٦
أفريقيا الغربية	٢٥٢ ٠١٧	٨	٢٥٢ ٠٢٥	٢٤٢ ٤٧٨	٩ ٢٧٠	٣٣ ٣٥١	١ ٣١١ ٨٣٤	١٥٥ ٠٠٦	٧١ ٥٣٧	٢ ٥٣٣ ١٣٩	٢ ٥٣٣ ١٣٩
مجموع أفريقيا	٣ ٦١٩ ٧٩٧	٧١ ٠٤٨	٣ ٦٩٠ ٨٤٥	٣ ٤٥٩ ٣٦٢	٦٥٦ ٨١٧	٩٦ ٨٥٥	٩ ٥٥٧ ١٢٧	١ ٥٤١ ٤٦٨	٧٢١ ٤١٨	١٦ ٩١٤ ٩٠٩	١٦ ٩١٤ ٩٠٩
آسيا والمحيط الهادئ	٣ ٥٦٨ ٥٣٨	٢٨٠ ١٣٣	٣ ٨٤٨ ٦٧١	٣ ٥٣٣ ٢٨١	١١٦ ٩١٠	١٨ ٣٤٥	٢ ٧٣١ ٠٩٠	١٧٤ ٩٠١	٢٨٢ ٢١٧	٨ ٦٨١ ٨٣٠	٨ ٦٨١ ٨٣٠
الشرق الأوسط وشمال أفريقيا	٢ ٨٩٨ ٥٣٣	٦٥ ٤١٣	٢ ٩٦٣ ٩٤٦	٢ ٥٣٨ ٤٢٠	٩٥ ٢٧١	١٠ ٩١٣	١١ ٩٢٦ ٠١٦	١٠٥ ٧٧٢	٨ ٩٩٦	١٥ ٥٥٥ ١٤٤	١٥ ٥٥٥ ١٤٤

بلد/إقليم اللجوء ^(١)	اللاجئون					مشردون				
	مجموع اللاجئين					داخليا/تساعدهم				
	أشخاص في أوضاع شبيهة باللجوء ^(٣)	أشخاص في أوضاع شبيهة باللجوء ^(٣)	من يحصلون على المساعدة من المفوضية	ملتسمو اللجوء (الحالات المتعلقة) ^(٤)	من يحصلون على المساعدة من المفوضية	أشخاص في أوضاع داخلية ^(٥)	أشخاص في أوضاع داخلية ^(٥)	أشخاص في أوضاع داخلية ^(٥)	أشخاص في أوضاع داخلية ^(٥)	أشخاص في أوضاع داخلية ^(٥)
أوروبا	٣٠٨٩٣٩٨	١٨١٨١	٣١٠٧٥٧٩	١٦٣٤٧٣٦	٦٩٠٢٠٣	٦٩٩	٢٠١٦٢٣٥	٤٥٠	٦٠٥٦٨٩	٨١٨١٥
الأمريكتين	٥٠٩٣٤١	٢٥٩٧١٢	٧٦٩٠٥٣	١٠٨٥٩٨	٢٣٧١٠٩	١١	٦٠٤٤١٥١	-	٢٩٣٦٠	٧٢٩٠٩١٤
المجموع	١٣٦٨٥٦٠٧	٦٩٤٤٨٧	١٤٣٨٠٠٩٤	١٠٧٩٤٤٩٧	١٧٩٦٣١٠	١٢٦٨٢٣	٣٢٢٧٤٦١٩	١٨٢٢٥٩١	٣٤٩٢٢٦٣	١٠٥٢٧٦٧
الأقاليم الرئيسية للأمم المتحدة										
أفريقيا	٤٠٢٩٧٣١	٩٧٠٤٨	٤١٢٦٧٧٩	٣٧٦٧٣٢٧	٦٩٨٧٠٢	٩٦٨٥٨	٩٩٢٠١٩٤	١٥٤١٤٦٨	٧٢١٤٣٨	٦٥٠٣٨٢
آسيا	٧٦١٢٣٠٢	٣٢٩٨٣٠	٧٩٤٢١٣٢	٦٨٨٠٧٥١	٢٥٧٩٣٠	٢٩٢٦٠	١٥١٧٩٦٣٥	٢٨٠٦٧٣	١٩٥٩٢٤٧	٢٩١٥١٦
أوروبا	١٤٩١٩٦٧	٣٣١٦	١٤٩٥٢٨٣	٣٧٨٠٤	٥٧٩٦٣٦	٦٩٤	١١٣٠٦٣٩	٤٥٠	٦٠٠٣٤٨	٨١٥٠٩
أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	٩٢٩٥٦	٢٥٩٧١٢	٣٥٢٦٦٨	١٠٨٥٩٨	٣٢٥٧٢	١١	٦٠٤٤١٥١	-	٢٩٣٦٠	٦٦٦٩٩٩٢
أمريكا الشمالية	٤١٦٣٨٥	-	٤١٦٣٨٥	-	٢٠٤٥٣٧	-	-	-	-	٦٢٠٩٢٢
أوقيانوسيا	٤٢٢٦٦	٤٥٨١	٤٦٨٤٧	١٧	٢٢٩٣٣	-	-	-	-	٦٩٧٨٠
المجموع	١٣٦٨٥٦٠٧	٦٩٤٤٨٧	١٤٣٨٠٠٩٤	١٠٧٩٤٤٩٧	١٧٩٦٣١٠	١٢٦٨٢٣	٣٢٢٧٤٦١٩	١٨٢٢٥٩١	٣٤٩٢٢٦٣	١٠٥٢٧٦٧

المصدر: المفوضية/الحكومات.

ملاحظة:

- البيانات مقدمة عموماً من قبل الحكومات استناداً إلى التعاريف والأساليب الخاصة بها.
- وضع علامة (-) يعني أن القيمة هي "صفر" أو غير متاحة أو غير منطبقة. وجميع البيانات مؤقتة وقابلة للتغيير.
- (١) بلد أو إقليم اللجوء أو الإقامة.
- (٢) الأشخاص المعترف بهم كلاجئين بموجب اتفاقية عام ١٩٥١/بروتوكول ١٩٦٧ أو اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام ١٩٦٩، وفقاً للنظام الأساسي لمفوضية اللاجئين، والأشخاص الذين منحوا شكلاً تكميلياً من أشكال الحماية والأشخاص الذين حصلوا على حماية مؤقتة. وفي حال عدم توفر الأرقام من الحكومة، قُدرت المفوضية الأرقام في العديد من الدول الصناعية استناداً إلى الاعتراف بطلبات اللجوء الفردية خلال عشر سنوات.
- (٣) هذه الفئة ذات طابع وصفي وتشمل مجموعات الأفراد الموجودين خارج بلدانهم ويواجهون مخاطر تتعلق بالحماية مشابهة لتلك التي يتعرض لها اللاجئون، غير أن مركز اللاجئين لم يتأكد بالنسبة لهم لأسباب عملية أو غيرها من الأسباب.

- (٤) الأشخاص الذين لا تزال طلاب اللجوء التي قدموها معلقة في أي مرحلة من مراحل اللجوء.
- (٥) اللاجئين الذين عادوا إلى أوطانهم خلال عام ٢٠١٤. المصدر: بلد المنشأ وبلد اللجوء.
- (٦) الأشخاص المشردون داخلياً في بلدانهم ويحصلون على الحماية/المساعدة من المفوضية. كما تشمل الفئة الأشخاص في الأوضاع الشبيهة بالتشرد الداخلي. وهذه الفئة ذات طابع وصفي وتشمل مجموعات الأشخاص الموجودين في بلدانهم أو أماكن إقامتهم المعهودة لكنهم يواجهون مخاطر مشابهة لتلك التي يواجهها المشردون داخلياً، لكنهم لأسباب عملية أو غيرها لا يحصلون على الحماية بهذه الصفة.
- (٧) مشردون داخلياً تحميهم/تساعدهم المفوضية عادوا إلى أوطانهم في عام ٢٠١٤.
- (٨) يشير إلى الأشخاص الذين لا يعتبرون مواطنين من جانب أي دولة بموجب قوانينها. وتشير هذه الفئة إلى الأشخاص المشمولين بولاية المفوضية المتعلقة بانعدام الجنسية لأنه هذا الوصف ينطبق عليهم بموجب هذا التعريف الدولي غير أن البيانات المقدمة من بعض البلدان تشمل أيضاً الأشخاص غير محددى الجنسية. انظر المرفق - الجدول ٧ - على الرابط www.unhcr.org/statistics/14-WRD-table-7.xls، للمزيد من المعلومات.
- (٩) يشير إلى الأشخاص الذين لا يقعون مباشرة في أي من الفئات الأخرى وقد يحصلون على الحماية/المساعدة من المفوضية. وقد تكون هذه الأنشطة قائمة على أساس إنساني أو أي أساس آخر.
- (١٠) وفقاً لحكومة الجزائر، يوجد حوالي ١٦٥ ٠٠٠ لاجئ صحراوي في معسكرات تندوف.
- (١١) أرقام اللاجئين المقدمة من الحكومة الأسترالية تستند إلى عدد الطلبات المقدمة للحصول على تأشيرات حماية.
- (١٢) باستثناء الأشخاص عديمي الجنسية، تتعلق جميع الأرقام بعام ٢٠١٣.
- (١٣) يشمل مجتمع اللاجئين ٢٠٠ ٠٠٠ شخص من ميانمار في أوضاع شبيهة باللجوء. وتقدر حكومة بنغلاديش عددهم بين ٣٠٠ ٠٠٠ و ٥٠٠ ٠٠٠ شخص.
- (١٤) يرجع إحصاء اللاجئين لمنتصف عام ٢٠١٤.
- (١٥) يتمتع مجتمع اللاجئين الفيتناميين البالغ عددهم ٣٠٠ ٠٠٠ بمستوى اندماج جيد ويحصلون في الواقع على الحماية من الحكومة الصينية.
- (١٦) انتهت مساعدة المفوضية للمشردين في قبرص في عام ١٩٩٩. لمزيد من المعلومات، راجع الموقع الشبكي لمركز رصد التشرد الداخلي.
- (١٧) عدد اللاجئين الروانديين في جمهورية الكونغو الديمقراطية قابل للتغير بسبب عملية التسجيل التي جرت في عام ٢٠١٤ وأدت إلى تحديد ٢٤٣ ٠٠٠ لاجئ رواندي، علاوة على عملية التسجيل الجاري عن طريق الاستدلال الأحيائي.
- (١٨) يستند عدد الأشخاص عديمي الجنسية إلى عملية مسح رسمية نشرها في أيار/مايو ٢٠١٣ المكتب الوطني للإحصاء ويشير إلى العدد المقدر للأشخاص المولودين في البلد لأبوين أحدهما مهاجر من هايتي. ولا توجد بيانات حالياً عن الأجيال المتعاقبة للمولودين في الجمهورية الدومينيكية.
- (١٩) تعود جميع الأرقام إلى نهاية عام ٢٠١٣.
- (٢٠) الأشخاص المسجلين على أنهم عديمو الجنسية يتمتعون جميعهم تقريباً بالإقامة الدائمة ولديهم حقوق أكثر مما هو وارد في اتفاقية عام ١٩٥٤ المتعلقة بعديمي الجنسية.
- (٢١) عدد الأشخاص عديمي الجنسية تقريبي ويخضع للمراجعة حالياً.
- (٢٢) أرقام تقريبية وضعتها المفوضية.

- (٢٣) يشمل ٣٠٠ ٢٩ لاجئ عراقي سجلتهم المفوضية في الأردن. وتقدر الحكومة عدد العراقيين بحوالي ٤٠٠ ٠٠٠ في نهاية آذار/مارس ٢٠١٥. ويشمل هذا العدد لاجئين وفئات أخرى من العراقيين.
- (٢٤) تعود جميع الأرقام لمنتصف عام ٢٠١٤.
- (٢٥) الرقم المتعلق بعديمي الجنسية يشمل الأشخاص المشمولين بقانونين مختلفين. ١٨٠ منهم يشملهم قانون جمهورية لاتفيا المتعلق بعديمي الجنسية المؤرخ ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ الذي حل محل القانون المتعلق بالأشخاص عديمي الجنسية في جمهورية لاتفيا المؤرخ ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٩، والذي يحدد الوضع القانوني للأشخاص الذين لا يعتبرون مواطنين بموجب تشريع أي دولة ولم يُحدد وضعهم بموجب القانون المؤرخ ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٥. وهناك ٦٢٢ ٢٦٢ من الأشخاص المشمولين بهذا الجدول ينطبق عليهم قانون جمهورية لاتفيا المؤرخ ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٥ المتعلق بوضع مواطني الاتحاد السوفيتي السابق الذين لا يتمتعون بالمواطنة في لاتفيا أو أي دولة أخرى وتم منحهم وضع قانوني مؤقت بوصفهم مقيمين بصورة دائمة، الأمر الذي يمنحهم مجموعة من الحقوق والواجبات تفوق الحقوق الأساسية الواردة في اتفاقية عام ١٩٥٤ المتعلقة بأوضاع عديمي الجنسية.
- (٢٦) لا تشمل الأرقام جميع قرارات تحديد مركز اللاجئين التي اتخذتها حكومة المكسيك عام ٢٠١٤. والعدد الإجمالي للمتسبي اللجوء يعكس فقط تلك المسجلة حتى نهاية أيلول/سبتمبر ٢٠١٤.
- (٢٧) تشير الأرقام المتعلقة بعديمي الجنسية إلى الأشخاص الذين لا يتمتعون بالمواطنة في ولاية راخين فقط ولا يشمل حوالي ١٧٠ ٠٠٠ من المشردين داخلياً والأشخاص في أوضاع شبيهة بالتشرد الداخلي المدرجين ضمن الأشخاص المشردين داخلياً ولا يعتبرون من المواطنين. ويقدر العدد الإجمالي لعديمي الجنسية في ولاية راخين بحوالي مليون نسمة.
- (٢٨) تشير العديد من الدراسات إلى أن العديد من الأشخاص لا يحملون بطاقات مواطنة في نيبال. ومع أن هؤلاء الأشخاص ليسوا بالضرورة عديمي الجنسية، تعمل المفوضية بصورة وثيقة مع حكومة نيبال والشركاء من أجل معالجة هذه المسألة.
- (٢٩) يشير عدد طلبات اللجوء إلى نهاية كانون الثاني/يناير ٢٠١٥.
- (٣٠) يشير مسمى عديمي الجنسية إلى أرقام إحصاء عام ٢٠١٠ الذي عُدل ليوضح عدد الذين حصلوا على الجنسية في الفترة ٢٠١١-٢٠١٤.
- (٣١) عدد المشردين داخلياً في جنوب السودان يشمل ٢٠٠ ١٥٥ شخص يعيشون في أوضاع شبيهة بالتشرد الداخلي.
- (٣٢) الإحصاءات المتعلقة بمن تبقى من المشردين داخلياً بنهاية السنة، مقدمة من السلطات الحكومية على مستوى المقاطعات وتخضع للمراجعة من قبل السلطات المركزية. وبمجرد الانتهاء من تلك المراجعة، سيجري تعديل الإحصاءات وفقاً لذلك.
- (٣٣) أعداد المشردين داخلياً في السودان تشمل ٣٠٠ ٧٧ شخص في أوضاع شبيهة بالتشرد الداخلي.
- (٣٤) تقدير الحكومة لأعداد اللاجئين العراقيين في الجمهورية العربية السورية. سجلت المفوضية ٣٠ ٠٠٠ عراقي بنهاية عام ٢٠١٤ يحصلون على المساعدة منها.
- (٣٥) أعداد عديمي الجنسية في تايلاند تشير إلى عام ٢٠١١.
- (٣٦) تقدير الحكومة للاجئين السوريين في تركيا.
- (٣٧) عدد اللاجئين في الولايات المتحدة الأمريكية قيد المراجعة حالياً، وقد يؤدي ذلك إلى تعديله مستقبلاً.
- (٣٨) عدد الأشخاص عديمي الجنسية يشير إلى الأشخاص الحاصلين على الإقامة الدائمة الذين أبلغت عنهم الحكومة في عام ٢٠١٠. ولا توجد معلومات عن الفئات الأخرى من عديمي الجنسية.

الجدول ٢
ميزانية ونفقات المفوضية لعام ٢٠١٤
(بدولارات الولايات المتحدة)

الركيزة ٤	الركيزة ٣	الركيزة ٢	الركيزة ١		
المجموع	مشاريع المشردين داخلياً	الإدماج	الجنسية	برنامج اللاجئين	دفتير الأستاذ العام
المنطقة الفرعية/المنطقة	المنطقة الفرعية/المنطقة	المنطقة الفرعية/المنطقة	المنطقة الفرعية/المنطقة	المنطقة الفرعية/المنطقة	المنطقة الفرعية/المنطقة
غرب أفريقيا	٢٧٣ ٢٤٨ ٣١١	٥٤ ٢٥٢ ٧٤١	٩ ٣٢٩ ٤٧٣	٣ ٨٣٦ ٠١٦	٢٠٥ ٨٣٠ ٠٨١
النفقات	١٣٥ ٧٨١ ١٠١	١٠ ٤٩٣ ٢٥٢	٤ ١٦٣ ٦١٤	٢ ١٣٠ ٣٣٧	١١٨ ٩٩٣ ٨٩٨
شرق أفريقيا والقرن الأفريقي	١٧٣٤ ٦٠٩ ٢٨٣	٢٩٩ ٢٦٣ ٢٦٧	١٥٠٠ ٦ ٩٥٦	١٢ ٥٦٧ ٨٨١	١ ٤٠٧ ٧٧١ ١٧٩
النفقات	٧١٠ ٧٨٠ ٥٨٨	٨٨ ٥٧٧ ٨١٧	٣ ١٣٠ ٤٤٧	٥ ٧٤٥ ٧١٠	٦١٣ ٣٢٦ ٦١٤
وسط أفريقيا والبحيرات الكبرى	٥٠٣ ٣٢٣ ٨١٤	١٢٧ ٧٦٦ ٣٢٩	٦٤ ٧٧٧ ٤٤٧	٢ ٨٠٩ ٦٤٢	٣٠٧ ٩٧٠ ٣٩٦
النفقات	٢٣٦ ١٥٤ ٣٥٢	٣٦ ٧٨٤ ٣٦٥	٢٢ ٢٨٩ ٣٦٦	١ ٢٩٩ ٤٨٦	١٧٥ ٧٨١ ١٣٥
الجنوب الأفريقي	٧١ ٧٨٥ ٦٣٢	٦٩٠ ٥٥٥	صفر	١ ١٣٩ ٩٤١	٦٩ ٩٥٥ ١٣٦
النفقات	٤٢ ٤٧٩ ٩٨٦	٣٤٧ ٨٩٩	صفر	٥٣٠ ٣٣٢	٤١ ٦٠١ ٧٥٥
المجموع الفرعي لأفريقيا	٢ ٥٨٢ ٩٦٧ ٠٤٠	٤ ٨١ ٩٧٢ ٨٩٢	٨٩ ١١٣ ٨٧٦	٢٠ ٣٥٣ ٤٨٠	١ ٩٩١ ٥٢٦ ٧٩٢
النفقات	١ ١٢٥ ١٩٦ ٠٢٧	١٣٦ ٢٠٣ ٣٣٣	٢٩ ٥٨٣ ٤٢٧	٩٧٠ ٥٨٦ ٥	٩٤٩ ٧٠٣ ٤٠٢
الشرق الأوسط	١ ٧٦٦ ٨٠٦ ٠٦٢	٦٥٢ ٧٣١ ٤٣٥	٣٩ ٥٩٨ ٨٥٥	٣ ٧٣٢ ٦٢١	١ ٠٧٠ ٧٤٣ ١٥١
النفقات	١ ٠٩٩ ٤٣٩ ٤٨٥	٣٧٣ ٧٦٩ ١٥٨	١٠ ٥٣٥ ٧٦٢	٣ ٠٧٨ ٤٠١	٧١٢ ٠٥٦ ١٦٤
شمال أفريقيا	١٧٧ ٨٤٨ ٨٦٥	٢ ٠٥٠ ٠٠٠	صفر	٥٠٩ ٩٦٢	١٧٥ ٢٨٨ ٩٠٣
النفقات	٩٩ ٣٧٤ ٩٤٤	٣٨٣ ٠٢٤	صفر	٨٨ ٦٩٢	٩٨ ٩٠٣ ٢٢٨
المجموع الفرعي لشمال أفريقيا والشرق الأوسط	١ ٩٤٤ ٦٥٤ ٩٢٧	٦٥٤ ٧٨١ ٤٣٥	٣٩ ٥٩٨ ٨٥٥	٤ ٢٤٢ ٥٨٣	١ ٢٤٦ ٠٣٢ ٠٥٤
النفقات	١ ١٩٨ ٨١٤ ٤٢٩	٣٧٤ ١٥٢ ١٨٢	١٠ ٥٣٥ ٧٦٢	٣ ١٦٧ ٠٩٣	٨١٠ ٩٥٩ ٣٩٢
جنوب غرب آسيا	٣٨٢ ٩٣٤ ٨٨٦	٧٧ ١٨٨ ٠٥١	١٢٠ ٩٣٣ ٧١٩	٢١٢ ٤٢٠	١٨٤ ٦٠٠ ٦٩٦
النفقات	١٥٨ ٩٠٢ ٨٤٧	٣٥ ٦٧٩ ٥٤٠	٣٤ ٢٤٦ ٥٨٦	١٨٥ ٦٦٨	٨٨ ٧٩١ ٠٥٣
وسط آسيا	١٦ ٦٠٢ ٣٩٢	٢ ٤٥٧ ١٦٧	صفر	٤ ٠٢٤ ٨٤٨	١٠ ١٢٠ ٣٧٧
النفقات	٩ ٩١٦ ٨٦٩	١ ٤٣٢ ٥٢٢	صفر	٢ ٨٩٦ ٧٩٧	٥ ٥٨٧ ٥٥٠
جنوب آسيا	٣٨ ٠١٢ ٥٥٩	١ ٢٦٤ ٤٣٩	٣ ٠٣٠ ٠٤٩	٢ ٣٣٦ ٨٨٤	٣١ ٣٨١ ١٨٧
النفقات	٢٠ ٠٩٨ ١٧٦	٩٦٧ ٠٦٩	٤٩١ ٨٨٢	٤٦٣ ٣٩٦	١٨ ١٧٥ ٨٢٩
جنوب شرق آسيا	١٥٩ ٠٤٠ ٠٥١	٥٧ ٣٩٧ ٣٨٩	صفر	١٦ ٩٩٤ ٢٥٩	٨٤ ٦٤٨ ٤٠٣
النفقات	٧٠ ١٥١ ٦٩٧	٢٣ ٨٣٩ ١٦٧	صفر	٧ ٩٥٥ ١٨٢	٣٨ ٣٥٧ ٣٤٨
منطقة شرق آسيا والمحيط الهادئ	١٣ ٨٥٢ ١٣٨	صفر	صفر	٢٩٨ ٠٣٢	١٣ ٥٥٤ ١٠٦
النفقات	١٠ ٣٢٦ ٥٢١	صفر	صفر	٢٨٣ ٣٣٩	١٠ ٠٤٣ ١٨٢
المجموع الفرعي لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ	٦١٠ ٤٤٢ ٠٢٦	١٣٨ ٣٠٧ ٠٤٦	١٢٣ ٩٦٣ ٧٦٨	٢٣ ٨٦٦ ٤٤٣	٣٢٤ ٣٠٤ ٧٦٩
النفقات	٢٦٩ ٣٩٦ ١١٠	٦١ ٩١٨ ٢٩٨	٣٤ ٧٣٨ ٤٦٨	١١ ٧٨٤ ٣٨٢	١٦٠ ٩٥٤ ٩٦٢

الركيزة ٤	الركيزة ٣	الركيزة ٢	الركيزة ١		
		مشاريع إعادة الإدماج	برنامج علمي الجنسية	دفتير الأستاذ	
المجموع	مشاريع المشردين داخلياً			العام	المنطقة الفرعية/المنطقة
٣٧٣ ٢٩٣ ٣٩٨	٢١ ٤١٦ ١١٧	صفر	٣ ٢٢٤ ١٩٠	٣٤٨ ٦٥٣ ٠٩١	الميزانية
١٢٩ ٥٧٦ ٥٨٩	١٣ ٣٥٥ ٦٨٧	صفر	١ ٢٨٤ ١١٤	١١٤ ٩٣٦ ٧٨٨	النفقات
٤٥ ٦٤٠ ٩١٦	١٨ ٢٨٥ ٠٥٥	٥ ٥٩٥ ٦٢٨	٤ ٨٢٠ ٥٣٧	١٦ ٩٣٩ ٦٩٦	الميزانية
٢٦ ٥٣١ ٦٨٩	٩ ٥٣٥ ٤١٢	٤ ٢١٢ ١٠٧	٣ ٣٣٤ ٦٤٧	٩ ٤٤٩ ٥٢٣	النفقات
٦٨ ٠٦٤ ٦٧٩	صفر	صفر	٣ ٨١٠ ٥٩٤	٦٤ ٢٥٤ ٠٨٥	الميزانية
٥٣ ١٧٠ ٦٩٣	صفر	صفر	٢ ٨٥٦ ٩٠٩	٥٠ ٣١٣ ٧٨٤	النفقات
٤٨٦ ٩٩٨ ٩٩٣	٣٩ ٧٠١ ١٧٢	٥ ٥٩٥ ٦٢٨	١١ ٨٥٥ ٣٢١	٤٢٩ ٨٤٦ ٨٧٢	الميزانية
٢٠٩ ٢٧٨ ٩٧١	٢٢ ٨٩١ ٠٩٩	٤ ٢١٢ ١٠٧	٧ ٤٧٥ ٦٧٠	١٧٤ ٧٠٠ ٠٩٥	النفقات
٢٠ ٤١٦ ٧٥٨	٣ ٢٧٠ ٢٩٥	صفر	٧ ٤٤٨ ٧٠١	٩ ٦٩٧ ٧٦٢	الميزانية
١١ ١٢١ ٩٢١	٦٢٠ ٥٧٥	صفر	٣ ٥٦٣ ٩٥٩	٦ ٩٣٧ ٣٨٧	النفقات
٩٠ ٢١٨ ٩٧٢	٢٩ ١٧٧ ٥٤٢	صفر	٥٠٢ ٦٥٧	٦٠ ٥٣٨ ٧٧٣	الميزانية
٤٩ ٩٨٢ ٨٤٥	١٧ ٥١٣ ٨٥٤	صفر	٢ ٦٥ ٧١٣	٣٢ ٢٠٣ ٢٧٨	النفقات
١١٠ ٦٣٥ ٧٣٠	٣٢ ٤٤٧ ٨٣٧		٧ ٩٥١ ٣٥٨	٧٠ ٢٣٦ ٥٣٥	الميزانية
٦١ ١٠٤ ٧٦٦	١٨ ١٣٤ ٤٢٩		٣ ٨٢٩ ٦٧٢	٣٩ ١٤٠ ٦٦٥	النفقات
٥ ٧٣٥ ٦٩٨ ٧١٦	١ ٣٤٧ ٢١٠ ٣٨٢	٢ ٥٨ ٢٧٢ ١٢٧	٦ ٨ ٢٦٩ ١٨٥	٤ ٠ ٦١ ٩٤٧ ٠ ٢٢	الميزانية
٢ ٨ ٦٣ ٧٩٠ ٣٠ ٣	٦ ١٣ ٢٩٩ ٣٤١	٧ ٩ ٠ ٦٩ ٧٦٤	٣ ٥ ٩ ٦٢ ٦٨٢	٢ ١ ٣٥ ٤٥٨ ٥١٦	النفقات
٢ ٨٧ ٨٢٧ ٧٠ ٩	صفر	صفر	صفر	٢ ٨٧ ٨٢٧ ٧٠ ٩	الميزانية
٢ ٧٨ ٨٩٠ ٨٥٥	صفر	صفر	صفر	٢ ٧٨ ٨٩٠ ٨٥٥	النفقات
٢ ٠ ٩ ٥٨١ ٧٨١	صفر	صفر	صفر	٢ ٠ ٩ ٥٨١ ٧٨١	الميزانية
٢ ٠ ٥ ٤٠٠ ٧٦٩	صفر	صفر	صفر	٢ ٠ ٥ ٤٠٠ ٧٦٩	النفقات
٦ ٢ ٣ ٣ ١٠ ٨ ٢ ٠ ٥	١ ٣ ٤ ٧ ٢ ١ ٠ ٣ ٨ ٢	٢ ٥ ٨ ٢ ٧ ٢ ١ ٢ ٧	٦ ٨ ٢ ٦ ٩ ١ ٨ ٥	٤ ٥ ٥ ٩ ٣ ٥ ٦ ٥ ١ ١	الميزانية
٣ ٣ ٤ ٨ ٠ ٨ ١ ٩ ٢ ٧	٦ ١ ٣ ٢ ٩ ٩ ٣ ٤ ١	٧ ٩ ٠ ٦ ٩ ٧ ٦ ٤	٣ ٥ ٩ ٦ ٢ ٦ ٨ ٢	٢ ٦ ١ ٩ ٧ ٥ ٠ ١ ٤ ٠	النفقات
٣ ٠ ٥ ٦ ٦ ٥ ٣ ٤ ٩	صفر	صفر	صفر	٣ ٠ ٥ ٦ ٦ ٥ ٣ ٤ ٩	الميزانية
١ ٨ ٩ ٧ ٩ ٩ ٧ ٣	صفر	صفر	صفر	١ ٨ ٩ ٧ ٩ ٩ ٧ ٣	الميزانية
١ ٢ ٠ ٠ ٠ ٠ ٠ ٠	صفر	صفر	صفر	١ ٢ ٠ ٠ ٠ ٠ ٠ ٠	الميزانية
٧ ٣ ٢ ٧ ٣ ٧ ٦	صفر	صفر	صفر	٧ ٣ ٢ ٧ ٣ ٧ ٦	النفقات
٦ ٥ ٦ ٩ ٧ ٥ ٣ ٥ ٢ ٧	١ ٣ ٤ ٧ ٢ ١ ٠ ٣ ٨ ٢	٢ ٥ ٨ ٢ ٧ ٢ ١ ٢ ٧	٦ ٨ ٢ ٦ ٩ ١ ٨ ٥	٤ ٨ ٩ ٦ ٠ ٠ ١ ٨ ٣ ٣	الميزانية
٣ ٣ ٥ ٥ ٤ ٠ ٩ ٣ ٠ ٣	٦ ١ ٣ ٢ ٩ ٩ ٣ ٤ ١	٧ ٩ ٠ ٦ ٩ ٧ ٦ ٤	٣ ٥ ٩ ٦ ٢ ٦ ٨ ٢	٢ ٦ ٢ ٧ ٠ ٧ ٧ ٦	النفقات

(١) تشمل المخصصات من الميزانية العادية للأمم المتحدة على النحو التالي: ٨٠٠ ٥٥١ ٤٥ من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية (الميزانية) و ٥٩٥ ٥٩٤ ٤٥ من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية (نفقات).

